

ملخص مسائل القضاء والقدر

تأليف

أبي عبد الله محمد المصنعي

وفقه الله تعالى



زوائد المؤلفات على

كتب المنهج الدراسي الميسر

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله؛ وكفى بالله شهيداً. وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له إقراراً به وتوحيداً. وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وسلم تسليماً مزيداً.

أما بعد:

فهذا بحث مأخوذ من كتابنا (المُخْتَصَرُ الْمُفِيدُ فِي أَصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَأَصُولِ أَهْلِ الْبِدْعَةِ [عرض مقارن]) وهو مختص بما رأيته في عنوانه.

والله الموفق.

المبحث الأول

عقيدة أهل السنة والجماعة في القضاء والقدر

المسألة الأولى: الإيمان بالقضاء والقدر أحد أركان الإيمان.

* الأدلة:

قال الله تعالى: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ [القمر: ٤٩]، ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَرَهُ بَقَدَرٍ﴾ [الفرقان: ٢].

وحديث عمر في مسلم (٨) أن جبريل سأل النبي ﷺ عن الإيمان فقال: «أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره».

وأجمع المسلمون على وجوب الإيمان بالقضاء والقدر.

قال النووي رحمه الله تعالى: «وقد تظاهرت الأدلة من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة وأهل الحل والعقد من السلف على إثبات قدر الله سبحانه وتعالى»^(١).

وقال شيخ الإسلام رحمه الله تعالى: «والقرآن والسنة تثبت القدر.... فالإيمان بالقدر من أول الإيمان كما في حديث جبريل... وقد تبرأ ابن عمر والصحابة من المكذبين بالقدر...»^(٢).

(١) «شرح مسلم» (١/١٥٥).

(٢) «الفتاوى» (٣٠٦/١٦). وراجع: «القضاء والقدر عند السلف» (٤٣٠٤٥)، «الإيمان بالقضاء والقدر» للحمد (ص ٤٥-٥٠)، «توفيق رب البرية في حل المسائل القدريّة» (٢٠)، (شروح حديث جبريل من الأربعين النووية) وغيرها.

المسألة الثانية: مراتب القدر أربع:

١- العلم: وهو الإيمان بأن الله تعالى عالم بكل شيء جملة وتفصيلاً أزلاً وأبداً، سواء كان ذلك مما يتعلق بأفعاله سبحانه أو بأفعال عباده.

قال تعالى: ﴿عَلِمَ الْغَيْبُ وَالشَّهَادَةِ﴾ [الرعد: ٩]، ﴿عَلِمَ الْغَيْبُ لَا يَعْزُبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَلَا أَصْغَرُ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْبَرُ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾ [سبأ: ٣].

٢- الكتابة: وهي الإيمان بأن الله كتب ما سبق به علمه من مقادير الخلائق إلى يوم القيامة وإلى ما شاء الله سبحانه، قال تعالى: ﴿قَالَ عَلَّمَهَا عِنْدَ رَبِّي فِي كِتَابٍ لَا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنْسَى﴾ [طه: ٥٢].

٣- المشيئة: وهذه المرتبة تقتضي الإيمان بمشيئة الله تعالى النافذة وقدرته الشاملة، فما شاء كان وما لم يشأ لم يكن، وأنه لا حركة ولا سكون ولا هداية ولا إضلال إلا بمشيئته.

قال تعالى: ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ﴾ [القصص: ٦٨]، ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [التكوير: ٢٩]، ﴿مَنْ يَشَأِ اللَّهُ يُضِلَّهُ وَمَنْ يَشَأِ يَجْعَلْهُ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الأنعام: ٣٩].

٤- الخلق: وهذه المرتبة تقتضي الإيمان بأن جميع الكائنات مخلوقة لله تعالى بذواتها وصفاتها وحرركاتها، وبأن كل ما سوى الله تعالى مخلوق مُوجَد من العدم كائن بعد أن لم يكن، قال تعالى: ﴿اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الزمر: ٦٢]، ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الصفات: ٩٦] (١).

(١) راجع: «الواسطية» لشيخ الإسلام، جمع المصلح (ص ١٥٣ - ١٥٧)، «الإيمان بالقضاء والقدر» (ص ٥٩ - ٦٤)، «توفيق رب البرية» (ص ٢٩ - ٣٦)، «القضاء والقدر عن السلف» (ص ٤٨ - ٤٥).

المسألة الثالثة: أقسام التقدير خمسة:

١- التقدير العام: هو كتابة اللوح المحفوظ: وهو تقدير الرب سبحانه لجميع ما سيكون جملة وتفصيلاً وهو شامل للمراتب الأربع السابقة، وهذا التقدير لا تغيير فيه جف القلم بما هو كائن.

دليله: عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «كتب الله مقادير الخلائق قبل أن يخلق السموات الأرض بخمسين ألف سنة وعرشه على الماء»، رواه مسلم.

٢- التقدير عند الميثاق على البشر حين خلق آدم ثم جعلهم بعلمه وحكمته فريقين: فريق في الجنة وفريق في السعير، وهذا أيضاً لا تغيير فيه.

دليله: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٧٢] الآية. وأصرح من الآية حديث هشام بن حكيم - وله شواهد كثيرة - قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله أخذ ذرية آدم من ظهره ثم أشهدهم على أنفسهم ثم أفاض بهم في كفيه فقال: هؤلاء في الجنة وهؤلاء في النار، فأهل الجنة ميسرون لعمل أهل الجنة، وأهل النار ميسرون لعمل أهل النار»، رواه ابن أبي عاصم في «السنة» (٧٣/١) وصححه الألباني.

٣- التقدير العمري، وهو تقدير ما يجري على العبد في حياته إلى نهاية أجله وكتابة شقاوته وسعادته وعمله وكل شيء يتعلق به، وزمنه عند نفخ الروح في الجنين في بطن أمه وهو مأخوذ من التقدير العام، وهذا هو الذي يحصل فيه تغيير كما يريد الله سبحانه وتعالى.

دليله: قال تعالى: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ [الرعد: ٣٩]. وعن ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوماً ثم يكون علقة مثل ذلك ثم يكون مضغة مثل ذلك، ثم يرسل الله الملك فينفخ فيه

الروح، ويؤمر بأربع كلمات: بكتب رزقه وأجله وشقي أو سعيد» متفق عليه، وفي رواية: «اكتب عمله..» وفي حديث ابن عمر نحوه وفيه: (فيقضي إليه أمره فيكتب فيقضى ما هو لاق حتى يموت حتى النكبة ينكبها) رواه البزار وصححه الوادعي.

٤- التقدير السنوي: وهذا التقدير يكون في ليلة القدر من كل سنة فيكتب فيها كل ما سيحصل إلى السنة التي تليها، وهو داخل في التقدير العام، والتقدير العمري أيضًا.

دليله: قوله تعالى: ﴿فِيهَا يُفَرَّقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ﴾ [الدخان: ٤].

٥- التقدير اليومي: وهو تقدير لما يكون في كل يوم وهو داخل في التقدير العام، والعمري والسنوي أيضًا.

دليله: قوله تعالى: ﴿كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾ [الرحمن: ٢٩] (١).

المسألة الرابعة: عدد الأقلام التي تكتب بها المقادير:

ذكر شارح الطحاوية قال: والذي دلت عليه السنة أن الأقلام أربعة وذكرها. القلم الأول: وهو الذي خلقه الله تعالى وكتب به في اللوح المحفوظ المقادير. دليله: قوله ﷺ: «أول ما خلق الله القلم فقال له: اكتب مقادير كل شيء حتى تقوم الساعة»، رواه أبو دواد (٤٧٠٠) عن عبادة رضي الله عنه. القلم الثاني: حين خلق آدم وهو قلم عام أيضًا سبق دليله في التقدير عند أخذ الميثاق. القلم الثالث: حين يرسل الملك إلى الجنين.

(١) راجع: «الواسطية» لشيخ الإسلام (١٥٥-١٥٨)، «الإيمان بالقضاء والقدر» (٦٧-٥٩)، «أعلام السنة المنشورة» (١٢٩-١٣٣)، «القضاء والقدر عند السلف» (٥٦-٥٩)، «توفيق رب البرية» (ص ٣٨-٤٢).

سبق دليله في التقدير العمري.

القلم الرابع: الموضوع على العبد عند بلوغه الذي بأيدي الكرام الكاتبين.

دليله: قوله ﷺ: «رفع القلم عن ثلاثة: عن الصبي حتى يعقل، وعن المجنون حتى يبرأ، وعن النائم حتى يستيقظ»، رواه أبو دواد (٤٣٩٩) عن علي رضي الله عنه.

وهذا لكتابة الحسنات والسيئات لا لكتابة المقادير، والله أعلم.

وذكر أيضاً: قلم الوحي، وهو الذي يكتب به وحي الله تعالى إلى أنبيائه ورسله، وقد رفع النبي ﷺ ليلة أسري به إلى مستوى يسمع فيه صريف الأقلام، فهذه الأقلام هي التي تكتب ما يوحيه تعالى من الأمور التي يدبرها في شأن العالم العلوي والسفلي (١).

المسألة الخامسة: الفرق بين القضاء والقدر:

القدر عند الإطلاق عام يشمل القضاء والقدر، فهما إن اجتماعا افترقا في المعنى وإذا افترقا اجتماعا فشمل أحدهما الآخر.

فالقضاء لغة: إحكام الشيء وإنهاء الأمر.

وقال ابن فارس: يدل على إحكام الأمر واثقانه وإنفاذه.

وقال أحمد بن إبراهيم شارح النونية: القضاء أصله الفصل والقطع.

والقدر لغة: قال ابن فارس: القدر يدل على مبلغ الشيء وكنهه ونهايته.

والقضاء شرعاً: ما قضى الله به في خلقه من إيجاد أو إعدام أو تغيير.

(١) راجع «شرح الطحاوية» (ص ٣٧١-٣٧٢) و (ص ٣٧٣-٣٧٤) ط ابن تيمية - اليمن. «توفيق رب البرية» (ص ٤٧).

والقدر شرعاً: ما قدره الله تعالى أن يكون في خلقه.
ويجتمعان في العلم والتقدير العام وعموم المشيئة.
وهذا الفرق رجحه ابن عثيمين والرحيلي والحمد والغامدي وغيرهما.
والقضاء والقدر متلازمان لا ينفك أحدهما عن الآخر؛ لأن أحدهما بمنزلة الأساس وهو
القدر، والآخر بمنزلة البناء وهو القضاء فمن رام الفصل بينهما فقد رام هدم البناء ونقضه.
* وفي المسألة السابقة أقوال:

- ١- أنهما بمعنى واحد
- ٢- أن بينهما عموم وخصوص
- ٣- أن لكل واحد معنى مستقل
- ٤- ما ذكرناه أول المسألة وهو الراجح^(١).

المسألة السادسة: المشيئة كونية والإرادة كونية وشرعية وقد سبق بيان المشيئة في مراتب القدر.

وقال شيخ الإسلام رحمه الله تعالى: «طريقة الفقهاء وأهل الحديث وكثير من أهل النظر وغيرهم أن الإرادة في كتاب الله نوعان:
إرادة تتعلق بالأمر وإرادة تتعلق بالخلق... فإرادة الأمر هي المتضمنة للمحبة والرضا وهي
الإرادة الدينية، والثانية المتعلقة بالخلق هي المشيئة وهي الإرادة الكونية القدرية...»^(٢).
وقال ابن أبي العز رحمه الله تعالى: «والمحققون من أهل السنة يقولون: الإرادة في كتاب

(١) راجع: «الواسطية» للعثيمين (٢/ ١٨٧)، «توفيق رب البرية» (ص ١٢-١٤)، «الإيمان بالقضاء والقدر»

(ص ١٩-٢٠)، «القضاء والقدر عند السلف» (٣٦-٤٠) وغيرها.

(٢) «منهاج السنة» (٣/ ١٥٦).

نوعان: إرادة كونية خلقية وإرادة دينية أمرية شرعية»^(١).

فالإرادة الكونية معناها: المشيئة الشاملة، فما أَرَادَهُ اللهُ تعالى كان، وما لم يردّه لم يكن.

والإرادة الشرعية: متعلقة بالأمر الذي أَرَادَهُ اللهُ تعالى كما يحبه ويرضاه.

*** والفرق بينهما:**

الإرادة الكونية لا بد من وقوعها كما قال تعالى: ﴿قَالَ لِمَا يُرِيدُ﴾ [البروج: ١٦].

والإرادة الشرعية قد تقع وقد لا تقع، كما قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ﴾

[النساء: ٢٧] وإن كان كثير لا يتوب: ﴿بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [البقرة: ١٠٠].

الإرادة الكونية تشمل ما يحبه الله ويرضاه وما لا يحبه، والشرعية متعلقة بما يحبه فقط.

قال تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥].

الإرادة الكونية متعلقة بالربوبية، والإرادة الشرعية متعلقة بالألوهية والعبادة.. كقوله

تعالى: ﴿وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُثَبِّتَ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ﴾ [المائدة: ٦] أي: بالدين والعبادة.

الإرادة الكونية قد تكون مقصودة لذاتها، وقد تكون مقصودة لغيرها مثل خلق إبليس

وسائر الشرور كما سيأتي في بابه، والإرادة الشرعية مقصودة لذاتها، فالله تعالى أراد الطاعة

وأحبها وشرعها ورضيها لذاتها^(٢).

(١) «شرح الطحاوية» (ص ٧٩).

(٢) راجع للمزيد «شفاء العليل» (٢/ ٢٨٩)، «الفتاوى» (٨/ ١٨٩)، «توفيق رب البرية» (ص ٩٣-٩٦)،

«الإيمان بالقضاء والقدر» (٨٩-٩٣)، «المختصر في عقيدة أهل السنة في القدر» للرحيلي (٥٥-٥٧).

المسألة السابعة: الاستطاعة نوعان: كونية وشرعية.

الأولى: استطاعة كونية، وهي بمعنى الإعانة والهداية من الله سبحانه تعالى للعبد، فهي صفة من صفات الرب سبحانه وخصائصه، فهو الهادي والمعين كما أنها خاصة بالمؤمن دون الكافر، وهذه الاستطاعة شرط لوجود الفعل المأمور به وتحقيقه فمن وفقه الله تعالى وأعانه فعل... ولمن لم يوفقه لم يفعل... ووقتها مع الفعل.

*** الأدلة:**

قال تعالى: ﴿مَا كَانُوا يَسْتَطِيعُونَ السَّمْعَ وَمَا كَانُوا يُبْصِرُونَ﴾ [هود: ٢٠]، فالمراد نفي حقيقة القدرة لا نفي الأسباب والآلات، وحديث أبي ذر عن النبي ﷺ عن ربه سبحانه: «يا عبادي، كلكم ضال إلا من هديته فاستهدوني أهدكم» الحديث.

فمن هداه الله تعالى اهتدى، ومن خذله لم يهتد، فهذه الاستطاعة ضدها الخذلان.

الثانية: استطاعة شرعية، وهي: سلامة الآلات والجوارح والصحة وارتفاع الموانع.. وضدها العجز، وهذه الاستطاعة هي الفعل وقد لا توجد، فقد يكون العبد قادراً صحيحاً ولا يصلي - مثلاً.

فلا يرتفع الأمر والنهي عن العبد إلا عند فقدان هذه الاستطاعة، أما إن وجدت وجد الأمر والنهي والثواب والعقاب في حقه.

*** الأدلة:**

قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: ٩٧]، وقوله سبحانه: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]. وقوله ﷺ: «رفع القلم عن ثلاثة: عن المجنون حتى يفيق...» الحديث رواه أبو داود وغيره.

وقال الطحاوي رحمه الله تعالى: «والاستطاعة التي يجب بها الفعل من نحو التوفيق الذي لا يجوز أن يوصف المخلوق به تكون مع الفعل، وأما الاستطاعة من جهة الصحة والوسع والتمكن وسلامة الآلات فهي قبل الفعل وبها يتعلق الخطاب وهي كما قال تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾» (١).

وقال ابن أبي العز رحمه الله تعالى: «والذي قاله عامة أهل السنة: أن للعبد قدرة هي مناط الأمر والنهي، وهذه قد تكون قبله، ولا يجب أن تكون معه والقدرة التي بها الفعل لابد أن تكون مع الفعل لا يجوز أن يوجد الفعل بقدرة معدومة...» (٢).

المسألة الثامنة: الهداية نوعان: هداية توفيق وهداية دلالة وإرشاد.

الأولى: هداية التوفيق: ومعناها: التأييد والإلهام والإعانة وخلق المشيئة المستلزمة للفعل وتيسير أسبابه.

وهذه الهداية بمعنى: الاستطاعة الكونية فهي صفة لله سبحانه.

* وتقوم هذه الهداية على أمرين:

١ - فعل الرب سبحانه وحقيقتها خلق الاهتداء في قلوب المهتدين وإعانتهم...

- كما سبق

٢ - فعل العبد وهو الاهتداء وهو بذل الأسباب والسعي في طلب الهداية.

(١) «الطحاوية» (ص ٦٧٢ / ط ابن تيمية).

(٢) «شرح الطحاوية» (ص ٦٧٣) وانظر «الفتاوى» (١٨/ ١٧٣-١٧٤)، «منهاج السنة» (٣/ ٤١-٥٣)،

«توفيق رب البرية» (١٩٣-٢٠٦)، «نقض عقائد الأشاعرة» (٤٢٢-٤٢٥).

* الأدلة:

قال الله تعالى: ﴿مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدَى﴾ [الأعراف: ١٧٨]، ﴿وَالَّذِينَ أَهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى﴾ [محمد: ١٧]، ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [القصص: ٥٦].
ومنه قوله عليه الصلاة والسلام: «اللهم اهْدني فيمن هديت» في دعاء القنوت. رواه أحمد
عن الحسن رضي الله عنه.

الثانية: هداية الدلالة والإرشاد: ومعناها: البيان والدعوة والتعليم... وهذه عامة من جهة فاعلها وهو الله سبحانه ثم رسله وأنبيائه وأتباعهم وعامة من جهة مفعولها - المكلفين - فتشمل المؤمن والكافر، ولا تستلزم حصول التوفيق فقد يحصل وقد لا يحصل.

* الأدلة:

قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَهُمْ فَاسْتَحَبُّوا الْعَمَىٰ عَلَى الْهُدَىٰ﴾ [فصلت: ١٧]، ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الشورى: ٥٢].
قال ابن القيم رحمه الله تعالى: «واتفقت رسل الله تعالى من أولهم إلى آخرهم وكتبه المنزلة عليهم على أنه تعالى يضل من يشاء ويهدي من يشاء، وأن من يهديه فلا مضل له، ومن يضلله فلا هادي له، وأن الإهداء والإضلال بيده لا بيد العبيد، وأن العبد هو الضال أو المهتدي، فالهداية والإضلال فعله سبحانه وقدره، والاهتداء والضلال فعل العبد وكسبه»^(١).
وقال الطحاوي رحمه الله تعالى: «يهدي من يشاء ويعصم فضلاً، ويضل من يشاء ويخذل ويبتلي عدلاً...»^(٢).

وقال ابن القيم رحمه الله تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الشورى: ٥٢]،

(١) «شفاء العليل» (١/ ١٨١).

(٢) «الطحاوية»

فهذه هداية الدعوة والتعليم والإرشاد، وهي التي هدى بها ثمود فاستحبوا العمى عليها وهي التي قال تعالى فيها: ﴿وَمَا كَانَتْ أَلَلَهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَهُمْ حَتَّىٰ بُيِّنَ لَهُمْ مَا يَتَّقُونَ﴾ [التوبة: ١١٥]، فهداهم هدى البيان التي لا يضل من هداه بها فذاك عدله فيهم، وهذه حكمته فأعطاهم ما تقوم به الحجة عليهم ومنعهم ما ليسوا له بأهل ولا يليق بهم» أ. هـ من التفسير نقلاً عن «شفاء العيل» (ص ٥٣) (١).



المسألة التاسعة: الإضلال والخذلان نوعان:

الأول: من جانب العبد وذلك بعدم الاهتداء، ويكون بالإعراض عن أسباب الهداية والخير وهو سبب الضلال وبداية الضلال.

* الأدلة:

قال تعالى: ﴿فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾ [الصف: ٥]، ﴿طَعَنَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ﴾ [النساء: ١٥٥]، ﴿وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا﴾ [النساء: ٨٨]، ﴿كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَىٰ قُلُوبِهِم مَّا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [المطففين: ١٤].

الثاني: من جانب الرب سبحانه وتعالى.

(١) راجع «شرح الطحاوية» (١٦٦-١٦٨)، «توفيق رب البرية» (١٠١-١١٤)، «المختصر في عقيدة أهل السنة في القدرة» (ص ٤٥-٥٠)، «القضاء والقدر عند السلف» (١٩٢-١٩٧)، «نقض عقائد الأشاعرة» (٤٢٨-٤٢٩)، «التكليف في ضوء القضاء والقدر» (ص ١١٧-١٢٦).

قال ابن القيم رحمه الله تعالى: «الخذلان: أن يكلك الله إلى نفسك ويخلي بينك وبينها» (١).
فإضلال الله تعالى للعبد بعدم هدايته وتوفيقه بسبب إعراضه عن أسباب الهداية، فاستحق الإضلال والختم على قلبه.

* الأدلة:

الأدلة السابقة، وقوله تعالى: ﴿وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْمَعَهُمْ﴾ [الأنفال: ٢٣]، ﴿وَأَمَّا مَنْ يَخِلْ وَاسْتَغْنَى﴾ (٨) ﴿وَكَذَّبَ بِالْحَسَنَى﴾ (٩) ﴿فَسَنِّيئِرُهُمْ لِلْعُسْرَى﴾ (١٠) [الليل: ٨-١٠].

قال شيخ الإسلام رحمه الله تعالى: «إن ما يتلى به العبد من الذنوب هي عقوبة له على عدم فعله ما خلقه الله له وفطره عليه..» (٢).

* تنبيهات:

الأول: التوفيق والخذلان تتبعان في حق المسلم، فقد يجتمع فيه توفيق وخذلان، وإيمان وكفر أصغر، ويتفاضل التوفيق والهداية في العباد كالإيمان. فالرسل والأنبياء أعلى توفيقاً من غيرهم، والطائع أعلى توفيقاً من الموحد العاصي... (٣).

الثاني: أن هداية الله تعالى للعبد فضله وإحسانه وإضلاله لآخرين حكمة منه وعدل لا ظلم لهم. وسيأتي الكلام على الظلم في بابه (٤).

(١) «المدارج» (١/ ١٨٠).

(٢) «الفتاوى» (١٤/ ٣٣١).

وراجع: «الطحاوية» (ص ١٦٨)، «المختصر...» (ص ٤٩-٥١)، «توفيق رب البرية» (١٠٨-١١٠)، «التكليف...» (ص ١٦-١٢٨)، «القضاء والقدر...» (ص ١٩٦).

(٣) وانظر للمزيد: «توفيق رب البرية» (١١٦-١١٧).

(٤) وانظر «المختصر...» (ص ٤٩)، «توفيق رب البرية» (ص ١٢٣-١٢٤).

* تنبيه ثالث:

الختم والطبع وقفل القلوب وما أشبه ذلك بمعنى الخذلان والكلام عليه واحد من ناحية القدر (١).

* تنبيه رابع:

التزيين أيضاً تابع للمسألة السابقة:

فالتزيين من الله تعالى على قسمين:

١- تزيين خير، ومعناه خلق دواعي الخير في المؤمن وجبله عليه، فهو قريب من معنى التوفيق، قال تعالى: ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَبٌ إِلَيْكُمْ الْأَيْمَنَ وَرَزَقْنَاهُمْ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرِهَ إِلَيْكُمْ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ﴾ [الحجرات: ٧].

٢- تزيين الشر، ومعناه: خلق دواعي الشر وإيجادها وخذلان العبد حتى يقع فيه، وإضافته إلى الله تعالى لأنه المقدر الخالق له وهو كاخذلان عقوبة لهم لتركهم الطاعة والإيمان فهو تزيين ابتلاء واختبار وعقوبة، قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ رَزَقْنَاهُمْ أَعْمَلَهُمْ فَهُمْ يَعْمَهُونَ﴾ [النمل: ٤].

٣- ويدخل في تزيين الابتلاء قوله تعالى: ﴿رُزِقَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ﴾ [آل عمران: ١٤] الآية.

(١) وانظر: «شفاء العليل» لابن القيم، «توفيق رب البرية» (ص ١٢٥ - ١٣٠)، «التكليف...» (ص ١٢٦ - ١٢٨)، «القضاء والقدر عند السلف» (ص ١٩٦).

٤- وإضافة التزيين إلى الشيطان معناه: الوسوسة والإغراء والدفع... قال تعالى: ﴿وَزَيَّنَ

لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ فَصَدَّهُمْ عَنِ السَّبِيلِ﴾ [النمل: ٢٤].

وكل ذلك بمشيئة الله تعالى (١).

المسألة العاشرة: إثبات الحكمة في أفعال الله تعالى ومن أسماء الله تعالى الحكيم ومن صفاته

الحكمة وهي: الاتقان لكل شيء ووضع الشيء في موضعه الحق.

فإنه جل وعلا خلق لحكمة ويفعل لحكمة ويمنع لحكمة ولا يخرج شيء عن علمه وحكمته، ولكن قد تعلم الحكمة وقد لا تعلم، والواجب الإيمان والتسليم، وهذه الحكمة راجعة إلى العباد من جهة أثرها، وإلى الله تعالى لأنها صفته وذلك الأثر يحبه ويرضاه، ولا يوصف الله تعالى بالعلة والتعليل.

*** الأدلة:**

قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾، ﴿حِكْمَةٌ بَالِغَةٌ فَمَا تُغْنِ النُّذُرُ﴾ [القمر: ٥]، وقوله

تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الحجرات: ١٠]، ﴿إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ

﴿٣﴾ [الزخرف: ٣]، ﴿رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ

وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ١٦٥]. والأدلة كثيرة.

قال شيخ الإسلام رحمه الله تعالى: «لكن تفصيل حكمة الرب مما يعجز كثير من الناس عن

معرفتها ومنها ما يعجز عن معرفتها جميع الخلق حتى الملائكة، ولهذا قالوا: ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ

(١) وانظر تفاسير الآيات من كتب التفسير - ابن كثير - السعدي - الطبري، «توفيق رب البرية» (ص

١٢٨-١٢٩)، «نقض عقائد الأشاعرة» (ص ٤٥١).

يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ ﴿البقرة: ٣٠﴾ قال: ﴿قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾

[البقرة: ٣٠]، فتكفيهم في مثل هذا المعرفة المجملة والإيمان العام^(١).

وقال ابن القيم رحمه الله تعالى: «وهو سبحانه كما هو العليم الحكيم في اختياره من يختاره

من خلقه وإضلاله من يضلّه منهم، فهو العليم الحكيم بما في أمره وشرعه من العواقب

الحميدة والغايات العظيمة، قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾

[البقرة: ٢١٦]»^(٢).

المسألة الحادية عشر: تعلق الشر بالقضاء والقدر:

الشر خلقه الله تعالى وقدره لحكمة بالغة... فلا خالق سواه وليس في أفعال الله تعالى

وأسمائه وصفاته شر، بل كلها خير وكمال، وإنما الشر في مخلوقاته ومقدوراته، فالشر في المقضي

لا في القضاء والقدر وذلك معنى حديث: «والشر ليس إليك» رواه مسلم.

وأما حديث عمر: «وتؤمن بالقدر خيره وشره» فمعناه: المقدور. أي: وتؤمن بما قدره الله

في الخلق من خير وشر. فالشر مصدره ومجاله هذا الكون السفلي.

* والشر نوعان:

(١) شر محض: وهذا عديمي، أي: لا وجود له في المخلوقات، بعكس الخير، فيوجد خير

محض.

(١) «الفتاوى» (٨ / ٥١٤)، (٨ / ١٩٧).

(٢) «شفاء العليل» (ص ٣٣). وراجع: «الفتاوى» (٨ / ١٤٥ / ١٨١)، «إيثار الحق على الخلق» (ص ٢٣١)،

«التكليف في ضوء القضاء والقدر» (٧٧-٩٤)، «توفيق رب البرية» (ص ١٦٧-١٧٨).

٢) شر نسبي: وهذا هو الموجود في الكون، ويسمي: الشر الوجودي والشر الإضافي، وهو كل ما ليس خيراً مثل المصائب والمعاصي والكفر وإبليس... وغير ذلك.

وهذا شر في ذاته، ولكن في وجوده حكمة بالغة وخير نسبي، وذلك لما يترتب على وجود ذلك الشر من خير. مثاله: خلق إبليس يترتب عليه من الحكم حصول الابتلاء ليظهر الصادق من الكاذب والمؤمن من الكافر...

وأما لماذا خُلق الشر في هذه المخلوقات؟ فهو كالكلام على الخذلان، فإنه متى عدم - أو ضعف - العلم النافع والعمل الصالح من النفس لزم أن يخلفه الشر والجهل وموجبها ولا بد، لأن النفس لا بد لها من أحد الضدين، فإذا لم تشتغل بالنافع الصالح اشتغلت بالضد الضار الفاسد.

قال ابن القيم رحمه الله تعالى: «ما يحصل للنفس البشرية من الضرر والأذى فله سبحانه في ذلك أعظم حكمة مطلوبة، وتلك الحكمة إنما تحصل على الوجه الواقع المقدر بما خلق لها من الأسباب التي لا تنال غاياتها إلا بها، فوجود هذه الأسباب بالنسبة إلى الخالق الحكيم سبحانه هو من الحكمة».

وقال: «فأسماؤه الحسنی تمنع نسبة الشر والسوء والظلم إليه مع أنه سبحانه الخالق لكل شيء...» (١).

(١) «شفاء العليل» (ص ١٩١) (٣٦٦).

وقال شيخ الإسلام رحمه الله تعالى: «الرب لا يفعل سيئة قط، بل فعله كله حسن وحسنات وفعله كله خير، لهذا كان النبي ﷺ يقول: «والخير بيدك، والشر ليس إليك» فإنه لا يخلق شراً محضاً، بل كل ما يخلقه ففيه حكمة هو باعتبارها خير، ولكن قد يكون فيه شر لبعض الناس وهو شر جزئي إضافي وإما شر كلي أو شر مطلق فالرب منزّه عنه، وهذا هو الشر الذي ليس إليه...» (١).



المسألة الثانية عشر: قول أهل السنة في التحسين والتقبيح العقلين وكيفية إدراك ذلك.

والمراد هنا ما تعلق به الثواب والعقاب والمدح والذم...
بمعنى: هل العقل يدرك كون الفعل سبباً للذم والعقاب أو المدح والثواب؟ أم لا يدرك ذلك إلا بالشرع فقط؟ أم بهما جميعاً؟ وهل الأفعال متصفة بالحسن والقبح في ذاتها؟
ولهذا المسألة فروع ستأتي، وكل هذه المسائل مما أثارها أهل الكلام فناقشها أهل السنة على ضوء الكتاب والسنة ومنهج السلف.
أولاً: الأفعال متصفة في ذاتها بصفات الحسن أو القبح وتقتضي الحمد والذم لكنها على قسمين:

- من الأفعال ما هو معروف المصلحة، والحكمة ظاهرة فيه إما بذاته أو صفة فيه كالصدق والعدل وإكرام الضيف فهذا العقل يحسنه لو لم يرد الشرع... إلا إذا كان عقلاً سقيماً منكوساً.

(١) «الفتاوى» (٢٦٦/١٤). وراجع: «الفتاوى» (٥١١-٥١٢)، «منهاج السنة» (١٤٥-١٤٦)، «الطحاوية» (ص ٦٨٦-٦٩٠)، «توفيق رب البرية» (ص ١٦١-١٦٦)، «التكليف...» (ص ٩٩-١٥)، «الإيمان بالقضاء والقدر» (ص ٩٥-١٠٢)، «المختصر» (٦١-٦٥).

ومثله ما هو معروف المفسدة كالظلم والكذب والشرك... فهذا العقل يقبحه ولو لم يرد الشرع...

- ومن الأفعال قسم لا يعرف العقل فيه المصلحة أو المفسدة لقلّة إدراكه أو لكون الحكمة فيه تعبدية فهذه يُعلم حسنّها وقبحها من الشرع لا من العقل وبصير حسناً بمجرد تحسين الشرع له وقبل ورود الشرع لا يعرف العقل حسنه ولا قبحه. ولا عقاب قبل ورود الشرع.

والحسن شرعاً: ما أمر الله به، والقبيح شرعاً: ما نهى الله عنه.

*** الأدلة:**

قال تعالى: ﴿يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ﴾ [الأعراف: ١٥٧]، فالمعروف والطيبات من الحسن كما أن المنكر والخبائث من القبيح.

وقال تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَىٰ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ (٣٣) [الإسراء: ٣٢]، وقوله: ﴿أَفَنَجْعَلُ لِلْمُشْرِكِينَ كَالْمُجْرِمِينَ﴾ (٣٥) ﴿مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾ (٣٦) [القلم: ٣٥-٣٦]، وقوله: ﴿أَمْ تَأْمُرُهُمْ أَحْلَامُهُمْ بِهَذَا أَمْ هُمْ قَوْمٌ طَاغُونَ﴾ (٣٢) [الطور: ٣٢]، فأثبت لهم أحلاماً وعقلاً تحكم لكنهم طغوا بتعمد القبيح.

ثانياً: لا يعاقب الله تعالى أحداً قبل بلوغ الرسالة رحمة بالعباد حتى في الأفعال التي يعلم حسنّها وقبحها العقل،... فالعقل تابع للشرع.

الدليل: قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥].

ثالثاً: أن الحكمة في أوامر الله تعالى منشؤها نفس الأمر وليس المأمور به، فقد يكون المأمور به مما لا يستحسنه العقل لقصوره عن معرفة الغايات والحكم، وإنما الحسن في الأمر نفسه بقصد الاختبار والابتلاء كقوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كَرْهٌ لَّكُمْ﴾ [البقرة: ٢١٦] الآية.

رابعاً: علاقة التحسين والتقبيح بالقدر، والحكمة: أن من أثبت الحسن والقبح العقليين قال بالحكمة في أفعال الله تعالى، ومن نفى الحسن والقبح نفى الحكمة غالباً، وسيأتي توضيحه عند مناقشة أقوال أهل البدع.

خامساً: الرب سبحانه يستحيل أن يأمر بالكفر والشرك والفحشاء... أو ينهى عن التوحيد والعدل.... ويستحيل أن يدخل الطائع النار لأجل طاعته... شرعاً وعقلاً، وإن كان سبحانه قادراً على كل شيء إلا أنه لا يفعله لكمال عدله وحكمته.

* الأدلة:

قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ شَيْئاً ذَرَقٌ﴾ [النساء: ٤٠]، وقال سبحانه: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ﴾ [الأعراف: ٢٨]، ﴿وَلَا يَرْضَى لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ﴾ [الزمر: ٧]، ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ٢٠]، ﴿وَاللَّهُ مَوْلَاكُمْ وَهُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ﴾ [التحریم: ٢].

سادساً: العقل لا يوجب على الله تعالى شيئاً أبداً، لكن الله سبحانه وتعالى قد أوجب على نفسه المقدسة أشياء وأموراً تفضلاً منه على عباده، وحرّم على نفسه أموراً لمنافاتها لكمالها كالظلم.

* الأدلة:

قال تعالى: ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ﴾ [الأنعام: ٥٤]، ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الروم: ٤٧]، قال تعالى في الحديث القدسي: «يا عبادي إني حرمت الظلم على

نفسى»، رواه مسلم عن أبي ذر **رضي الله عنه** ونحوه حديث معاذ مرفوعاً: «حق العباد على الله أن لا يعذب من لا يشرك به شيئاً» متفق عليه ^(١).

المسألة الثالثة عشر: تكليف ما لا يطاق لا يقع شرعاً ولا عقلاً ^(٢).

فكل ما أمر الله تعالى به عباده فهو مما يطيقونه كما سبق في باب الاستطاعة شيء من ذلك. وما لا يطاق لذاته إما لاستحالته كالجمع بين الضدين مثلاً فهذا لم يرد التكليف به أصلاً وغير واقع في الشريعة، وأما ما لا يُقدر عليه ليس لاستحالته، ولا لعجز عنه لكن لتركه والانشغال بضده مثل أمر الكافر بالإيمان حال كفره فهذا جائز التكليف به، لأنه بإمكانه أن يترك ما هو عليه ويفعل المأمور به، وتسمية هذا النوع (ما لا يطاق) بدعة كلامية بل هو مما يطاق، فإن مضمونه أن فعل ما لا يفعله المكلف لا يطيقه، وهذا ظاهر البطلان، وسببه عدم التفريق بين الاستطاعة الشرعية والكونية.

* الأدلة:

قال تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]، ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمُ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨]، فقد رفع

^(١) راجع: «الفتاوى» (٨/ ٤٢٨ - ٤٣١، ٤٩٢)، «منهاج السنة» (١/ ٤٤٨)، «نقض عقائد الأشاعرة»

(٤٣٤ - ٤٤٣)، «التكليف ..» (ص ٢٣١ - ٢٣٩)، «توفيق رب البرية» (ص ١٧٩ - ١٩١) وغيرها.

^(٢) إنها خالف المبتدعة في وقوعه عقلاً فقط، أما شرعاً فلا يقع اتفاقاً عند الجميع إلا بعض الأشاعرة. كما

سيأتي. «الفتاوى» (٨/ ٤٧٠)، «الطحاوية» (ص ٦٩٣).

الخرج حتى في أشياء يطيقها العبد تسيراً عليه.

قال الطحاوي رحمه الله تعالى: «ولم يكلفهم الله تعالى إلا ما يطيقون...»^(١).

وقال ابن أبي العز رحمه الله تعالى: «العباد يطيقون فوق ما كلفهم الله به لكنه سبحانه يريد بعباده اليسر والتخفيف... فلو زاد فيها كلفناه به لأطقناه لكنه تفضل علينا ورحمنا...»^(٢).



المسألة الرابعة عشر: تعريف العدل والظلم، وبيان أن الله تعالى منزّه عن الظلم سبحانه.

الله سبحانه حكّم عدل في أقواله وأفعاله.

والعدل هو: وضع الشيء في موضعه، ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾ [النحل: ٩٠].

والظلم هو: وضع الشيء في غير موضعه.

وقال صاحب الصحاح وغيره من أهل اللغة: «الظلم.. أصله: وضع الشيء في غير موضعه».

فالله سبحانه منزّه عن الظلم وهو قادر عليه لأنه على كل شيء قدير، لكن لا يقع منه لكمال عدله ورحمته، وقد حرمه الله تعالى على نفسه، ولو كان ممتنعاً لم يحرمه على نفسه، إذ الممتنع لا يوصف بالتحريم، إنما يوصف به الممكن.

وأما حديث: «لو أن الله عذب أهل سبائوته وأهل أرضه لعذبهم وهو غير ظالم» وهو

(١) «الطحاوية».

(٢) «شرح الطحاوية» (ص ٦٩٦).

وراجع: «الطحاوية» (٦٩٣-٦٩٧)، «التكليف..» (ص ٤١-٥١)، «القضاء والقدر عند السلف» (ص ١٨٩)، «توفيق رب البرية» (ص ١٩٢-١٩٤)، «نقض عقائد الأشاعرة» (ص ٤٤٣-٤٤٥) وغيرها.

حديث صحيح رواه أبو دواد وغيره، فمعناه: لو عذبهم على ذنوبهم أو على تقصيرهم في حقه لم يكن ظالماً لهم، وليس على غير ذنب كما تقول المبتدعة.

*** الأدلة:**

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾ [النساء: ٤٠]، ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا يَخَافُ

ظُلُمًا وَلَا هَضْمًا﴾ [طه: ١١٢]، فالظلم بمثل: تحمل سيئات غيره، والهضم، بمثل: نقص حسناته بدون سبب منه.

قال أبو إسحاق رحمه الله تعالى: «إنه سبحانه وإن كانت قدرته تناههم بما شاء فإنه لا يشاء إلا العدل»^(١).

المسألة الخامسة عشر: أفعال العباد الاختيارية خيرها وشرها مخلوقة.

داخلة في خلق الله تعالى وقضائه وقدره... وهي كسب للعباد ولهم مشيئة وإرادة واختيار وقدره، والله تعالى خالقهم وخالق قدراتهم وإراداتهم وهم المباشرون الفاعلون حقيقة.

قال العلامة السعدي رحمه الله تعالى: «أعمال العباد خيرها وشرها بأي شيء وقعت؟ فيقال: بقدرتهم وإرادتهم ومشيتهم وهذا يعترف به كل أحد. فيقال: ومن خلق قدراتهم وإرادتهم ومشيتهم؟ فالجواب الذي يعترف به كل أحد أن الله تعالى هو الذي خلق قدرتهم وإرادتهم، والذي خلق ما به تقع الأفعال هو الخالق للأفعال، فهذا يحل الإشكال ويتمكن

^(١) بواسطة «شفاء العليل» (ص ٨٧).

وراجع: «توفيق رب البرية» (ص ٢٠٧-٢١٤)، «نقض عقائد الأشاعرة» (ص ٤٤٥-٤٤٨)، «التكليف..» (ص ٩٥-١٠٢)، «الصحاح» للجوهري (٤/١٦٠٣)، «القاموس المحيط» (٤/١٠٦)، «التنبيهات اللطيفة» (ص ٨٢).

العبد من أن يعقل بقلبه اجتماع القدر والقضاء والاختيار.

ومع ذلك فهو سبحانه أمد المؤمنين بأسباب وألطف وإعانات متنوعة وصرف عنهم الموانع، كما قال ﷺ: «أما من كان من أهل السعادة فسييسر لعمل أهل السعادة»، وكذلك خذل الفاسقين ووكلمهم إلى أنفسهم لأنهم لم يؤمنوا به ولم يتوكلوا عليه، فولاهم ما تولوا لأنفسهم.

فأفعال العباد هي من الله تعالى خلقاً وإيجاداً وتقديراً، وهي من العباد فعلاً وكسباً واختياراً...» (١).

وقال الطحاوي رحمه الله تعالى: «وأفعال العباد هي خلق الله وكسب من العباد» (٢).
وقال شيخ الإسلام رحمه الله تعالى: «والعبد فاعلون حقيقة والله خالق أفعالهم، والعبد هو المؤمن والكافر والبر والفاجر والمصلي والصائم وللعباد قدرة على أعمالهم ولهم إرادة والله خالقهم وخالق قدرتهم وإرادتهم» (٣).

وقال: «مما اتفق عليه سلف الأمة وأئمتها أن العباد لهم مشيئة وقدرة يفعلون بمشيئتهم وقدرتهم ما أقدرهم الله عليه...» (٤).

* الأدلة:

قال تعالى: ﴿اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الزمر: ٦٢]، ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾

(١) «الإيمان بالقضاء والقدر» (ص ٦٥).

(٢) «الطحاوية» (ص ٦٧٩).

(٣) «الواسطية».

(٤) «الفتاوى» (٨ / ١١٧ - ١١٨).

[الصفات: ٩٦] أي: والذي تعملون. ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ [٤٩].

وقال تعالى: ﴿لَمَن شَاءَ مِنكُمْ أَن يَسْتَقِيمَ﴾ [٢٨] ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَن يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [٢٩] [التكوير: ٢٨-٢٩]، ﴿فَمَن شَاءَ ذَكَرْهُ﴾ [٥٥] ﴿وَمَا يَذْكُرُونَ إِلَّا أَن يَشَاءَ اللَّهُ هُوَ أَهْلُ الْنُفُوزِ وَأَهْلُ الْخَفِيرَةِ﴾ [٨] [المدرثر: ٥٥-٥٦]، ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَن يَشَاءَ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [٣٠] [الإنسان: ٣٠]، ﴿الْيَوْمَ تُجْزَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ﴾ [غافر: ١٧]، ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦]، ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقْدَرَهُ نَقْدِيرًا﴾ [الفرقان: ٢].

فكل دليل على الخلق والقدر وكل دليل على فعل أو قول أو... من العباد فهي أدلة لهذه

المسألة (١).

المسألة السادسة عشر: لا نجعل قضاء الله وقدره حجة لنا في ترك أو امره أو ترك نواهيه. فليس

لأحد أن يحتج بالقدر على الذنب باتفاق المسلمين وسائر العقلاء من أهل الملل... (٢).

* الأدلة:

قال تعالى: ﴿سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا﴾ [الأنعام: ١٤٨]، فقد كذبهم سبحانه عند أن احتجوا بالقدر على شركهم لأنه بعث إليهم رسولا فكذبوه واستحبوا العمى على الهدى.

(١) راجع «شرح لمعة الاعتقاد» (٥٦-٥٩)، «المختصر ..» (ص ٣٣...)، «توفيق رب البرية» (ص ١٤٩)،

«شفاء العليل» (ص ١٠٨-١٤٠)، «الطحاوية» (٦٧٩-٦٨٥)، وشروح الواسطية والطحاوية واللمعة.

(٢) «الفتاوى» (٨ / ١٨٩).

وهي حجة إبليس على كفره ﴿فَمَا أَغْوَيْتَنِي﴾ [الأعراف: ١٦] فلم يُقبل منه، وقال تعالى:

﴿رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ [النساء: ١٦٥].

قال ابن قدامة رحمه الله تعالى: «ولا نجعل قضاء الله وقدره حجة لنا في ترك أوامره واجتناب نواهيه، بل يجب أن نؤمن ونعلم أن الله علينا الحجة بإنزال الكتب وبعثة الرسل، قال الله تعالى: ﴿لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ [النساء: ١٦٥]» (١) (٢).



المسألة السابعة عشر: أهل السنة يثبتون الأسباب وحقيقتها وأن لها تأثيراً في المسبب ولها وجود وقوة ولكن هذه القوة والتأثير ليست بذاتها بل بما أودعه الله تعالى فيها.

فهو الخالق للقوة والتأثير وهو خالق السبب والمسبب ويخلق بسبب وبدون سبب.

وقد يتخلف السبب عن مسببه لحكمة منه سبحانه وبتقديره تعالى كعدم إحراق النار لإبراهيم عليه السلام وإن كانت النار تحرق.

ففعّل الأسباب لا ينافي الإيمان بالقدر، بل إن مباشرتها من تمام الإيمان بالقدر، ولهذا يجب على العبد - مع الإيمان بالقدر - الاجتهاد في العمل والطاعات والأسباب التي ينجو بها من عقاب الله تعالى ويفوز برحمته ورضوانه.

فالله تعالى خالق السبب والعبد مكتسب له.

(١) «اللمعة».

(٢) راجع: «شرح اللمعة» (ص ٥٨)، «الإيمان بالقضاء والقدر» (ص ٨١-٨٧)، «توفيق رب البرية» (٣٣٧-٣٤١)، «المختصر ..» (ص ٦٣-٦٦)، «القضاء والقدر عند السلف» (ص ١٠٢)، «الطحاوية» (ص ١٦٣).

* الأدلة:

قال تعالى: ﴿فَأْمْسُوا فِي مَنَاكِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ﴾ [الملك: ١٥]، ﴿وَأَعِدُوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾ [الأنفال: ٦٠] الآية.

قال **عليه السلام**: «أحرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجزن»، رواه مسلم عن أبي هريرة **رضي الله عنه**. وقال: «اعملوا فكل ميسر لما خلق له» متفق عليه عن علي **رضي الله عنه**.

قال ابن القيم **رحمه الله تعالى**: «إسقاط الأسباب الظاهرة كفر... بل التوحيد نفسه من الأسباب، بل هو أعظم الأسباب فلا يجوز إسقاطه... وبالجمله فليس إسقاط الأسباب من التوحيد، بل القيام بها واعتبارها وإنزالها منازلها التي أنزلها الله تعالى فيها هو محض التوحيد والعبودية، والقول بإسقاط الأسباب هو توحيد الجبرية...» (١).

وقال الشاطبي **رحمه الله تعالى**: «ومحصوله طلب المسبب عن السبب لا باعتقاد الاستقلال، بل من كونه موضوعاً على أنه سبب المسبب، فالسبب لا بد أن يكون سبباً لمسبب وإلا لم يكن سبباً، فالالتفات إلى المسبب من هذا الوجه ليس بخارج عن مقتضى عادة الله تعالى في خلقه ولا هو منافٍ لكون السبب واقعاً بقدرة الله تعالى...» (٢).



(١) «المدارج» (٣ / ٤٥٨ - ٤٥٩).

(٢) «الموافقات» (١ / ١٣٣).

وراجع: «الفتاوى» (/ ٢٨٤ - ٢٩٠)، «التكليف...» (ص ١٨٩ - ١٩٩)، «نقض عقائد الأشاعرة» (٤٣٣ - ٣٤٣)، «توفيق رب البرية» (٢١٥ - ٢٢٠).

المسألة الثامنة عشر: ثلاث مسائل متفرقة.

١ - الرزق الحلال وكذا الحرام داخل تحت رزق الله تعالى، لكن الرزق الحرام لا يحبه الله تعالى ولا يرضاه، والقول فيه كالقول في سائر المعاصي، وكالقول في أفعال العباد.

* الأدلة:

قال تعالى: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهُوْمُسْتَوْدَعَهَا كُلٌّ فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾ [هود: ٦]، وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ﴾ [الذاريات: ٥٨].

الدليل على أن الله تعالى لا يحب ولا يرضى الرزق الحرام قوله تعالى: ﴿فَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَالًا طَيِّبًا وَأَشْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْبُدُونَهُ﴾ [النحل: ١١٤-١١٥] الآية. وما حرمه الله تعالى فهو مما لا يحبه ولا يرضاه.

وقوله ﷺ: «كل جسم نبت من حرام فالنار أولى به» رواه أحمد عن جابر رضي الله عنه. وأصرح منه قوله: «إن الله طيب لا يقبل إلا طيباً، وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا﴾ [المؤمنون: ٥١]، وقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ [البقرة: ١٧٢]، ثم ذكر الرجل يطيل السفر أشعث أغبر يمد يديه إلى السماء يا رب يا رب ومطعمه حرام ومشربه حرام فأنى يستجاب له»، رواه مسلم عن أبي هريرة (١).

(١) راجع: «الفتاوى» (٥٤٥/٨)، «شرح السفارينية» للعثيمين (ص ٣٥٣-٣٥٥)، «نقض عقائد

الأشاعرة» (ص ٤٥٠)، «توفيق رب البرية» (ص ٢٧٣).

٢- وجود المخلوقات متعلق بكلامه المتجدد سبحانه وتعالى بنص القرآن، قال تعالى:

﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [النحل: ٤٠]. وهذه المسألة داخلة في

قيام الصفات الاختيارية بالله تعالى ^(١).

٣- المخالفات في الألفاظ في باب القدرة كثيرة ^(٢).

(١) «نقض عقائد الأشاعرة» (ص ١١١).

(٢) راجع: «الإيمان بالقضاء والقدر» (ص ١٣٩ - ١٦١)، «توفيق رب البرية» (ص ٢٤٧ - ٢٥٢).

المبحث الثاني

عقيدة أهل البدع في باب القدر

المسألة الأولى: الإيمان بالقضاء والقدر أحد أركان الإيمان.

وهذا مجمع عليه عند المسلمين كما سبق، إلا بعض غلاة الرافضة فإنهم حذفوا هذا الركن، وهؤلاء كفار، فلا عبرة بهم.

المسألة الثانية: مراتب القدر الأربع:

١- العلم:

لم ينكره إلا غلاة القدرية الذين يقولون إن الله لا يعلم الأشياء إلا بعد وقوعها، وهم أتباع غيلان الدمشقي وقد انقضوا، وهم كفر مرتدون بهذا.

٤- الكتابة:

لا أعلم مخالفاً غير غلاة القدرية نفاة العلم.

وأما المعتزلة فإنهم ينفون أن يكون الله تعالى قدر المعاصي، فهل ينفون كتابتها؟! (١).

٢- المشيئة:

(١) راجع: «توفيق رب البرية» (ص ٦٧-٦٨)، «الإيمان بالقضاء والقدر» (ص ١٦٥-١٧١)، «المختصر في

عقيدة أهل السنة في القدر» (ص ٢٩-٣٠)، وانظر الطحاوية وشروحها، والواسطية وشروحها.

* القدرية المعتزلة:

أنكروا عموم المشيئة، أي: أنكروا المشيئة لأفعال العباد، كما سيأتي في بابه.

* الجبرية الأشاعرة:

أثبتوا المشيئة وغلوا فيها حتى نفوا إرادة العبد وقدرته، وابتدعوا ما يسمى بالكسب - كما سيأتي.

* الجبرية الجهمية:

غلوا في إثبات المشيئة حتى زعموا أن العبد مجبور، لا فعل له ولا إرادة بمنزلة حركة المرتعش، وسيأتي.

* الرافضة:

تقول بقول المعتزلة.

* الصوفية:

تقول بقول الأشاعرة، ومنهم من يقول بقول الجهمية.

* الخوارج والكلابية والماتريدية:

على مذهب أهل السنة في باب القدر في الجملة إلا في مسائل معدودة، غير أن الشيبية والحمزية ومتأخري الإباضية من الخوارج على مذهب المعتزلة، والأزارقة والشيبانية على مذهب الجبرية^(١).

(١) راجع: «الخوارج» للعواجي (ص ٢٩٣-٢٩٨)، «المقالات» (١/ ١٧٨-١٧٨) وغيرها.

٢- الخلق:

* القدرية المعتزلة:

أنكرت عموم الخلق، أي: أنكروا خلق الله تعالى لأفعال والعباد ونحو ذلك.

* الرافضة: كالمعتزلة.

* الجبرية الغلاة- الجهمية: أثبتوا الخلق وغلوا حتى أنكروا أفعال العباد.

* الجبرية الأشاعرة:

أثبتوا الخلق وغلوا فيه كالجهمية إلا مسألة الكسب.

المسألة الثالثة: الأصول الكلية عند المبتدعة في القدر.

وهم ثلاث فرق: الإبليسية والقدرية والجبرية.

الإبليسية: وهم من أقر بالقدر والأمر والنهي وادعوا التناقض بينهما كما هو حال إبليس

والزنادقة ونحوهم كقول المعري - لعنه الله تعالى -:

أنهيت عن قتل النفوس تعمداً وزعمت أن لها معاداً آتياً

وهؤلاء في الحقيقة كفار يكذبون بالقدر وبالشرع ويريدون تشكيك المسلمين.

وقد رد عليهم شيخ الإسلام **رحمه الله تعالى** فقال: «وقد تبين أن القدرية الخائضين بالباطل

إما أن يكونوا مكذبين لما أخبر به الرب من خلقه وأمره، وإما أن يكونوا مُظْلَمِينَ له في حكمه

وهو سبحانه الصادق العدل كما قال تعالى: ﴿وَكَمْتَ كَلِمَتُ رَّبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ﴾

وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿١١٥﴾ [الأنعام: ١١٥]، فإن الكلام إما إنشاء وإما إخبار، فالإخبار صدق لا

كذب، والإنشاء أمر التكوين وأمر التشريع عدل لا ظلم، والقدرية المجوسية كذبوا بما أخبر

به عن خلقه وشرعه من أمر الدين، والإبليسية جعلوه ظالماً في مجموعهما أو في كل منهما...» (١).

* القدرية المعتزلة وأتباعهم وهم القدرية المجوسية:

وحقيقة مذهبهم أن أفعال العباد من خير وشر ليست بقدر الله تعالى، بل هي إيجاد العباد وتقديرهم لا مشيئته الله تعالى فيها ولا خلق.

قال أحدهم: اتفق أهل العدل - المعتزلة - على أن أفعال العباد من تصرفهم وقيامهم وقعودهم حادثة من جهتهم، وأن الله عز وجل أقدرهم على ذلك ولا فاعل لها ولا محدث سواهم.

وأن من قال أن الله سبحانه وتعالى خالقها ومحدثها فقد عظم خطؤه وأحالوا حدوث فعل من فاعلين» (٢).

وشبهتهم: قالوا: إن الله تعالى منزّه عن الظلم، موصوف بالعدل، فلو قلنا: إن الله سبحانه خلق الذنب في العبد ثم عاقبه عليه فهذا ظلم كيف يعاقبون على شيء خلق فيهم. وقالوا: إذا كان الله تعالى لا يحب الذنوب فكيف يخلقها، بل هي خارجة عن خلقه ومشيئته.

واستدلوا بقوله تعالى: ﴿فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ﴾ [الكهف: ٢٩]، وقوله: ﴿إِنَّمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْثَانًا وَتَخْلُقُونَ إِفْكًا﴾ [العنكبوت: ١٧]، ﴿إِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ

(١) «الفتاوى» (١٦/ ٢٤٤-٢٤٥). وراجع: «المختصر...» (ص ٣٠-٣١)، «توفيق رب البرية» (ص ٤٣-٤٤).

(٤٤)، «الفتاوى» (٣/ ١١١)، (٨/ ٢٥٦-٢٦٠)، «الإيمان بالقضاء والقدر» (ص ١٦٧).

(٢) «المغني» (٨/ ٣).

عَنْكُمْ وَلَا يَرْحَمُ لِعِبَادِهِ الْكَفَرُ ﴿[الزمر: ٧] ونحوها (١).

وهذا أصل ضلالهم في القدر.

*** الجواب والرد عليهم:**

أولاً: قال شيخ الإسلام **رحمه الله تعالى**: «وهؤلاء المعتزلة ونحوهم القدرية طرفا نقيض، هؤلاء يلاحظون القدر ويعرضون عن الأمر - يعني الجبرية - وأولئك - المعتزلة - يلاحظون الأمر ويعرضون عن القدر، والطائفتان تظن أن ملاحظة الأمر والنهي متعذر» (٢).

فتبين أن أصل ضلالهم الجهل بالشرع والخوض في القدر بغير علم صحيح. وأن هؤلاء القدرية استدلوا بأدلة وتركوا أدلة أخرى، والواجب الإتيان بجميع الآيات وعدم ضرب بعضها ببعض قال تعالى: ﴿أَفَتَوَمِّنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ﴾ [البقرة: ٨٥].

قال ابن أبي العز **رحمه الله تعالى**: «والقدرية نفاة القدر جعلوا العباد خالقين مع الله تعالى، ولهذا كانوا مجوس هذه الأمة، بل أردأ من المجوس من حيث أن المجوس أثبتوا خالقين وهؤلاء أثبتوا خالقين - بكسر القاف -...».

وقال: «فكل دليل صحيح يقيمه القدري فإنما يدل على أن العبد فاعل حقيقة وأنه يريد له مختار له حقيقة، ولا يدل على أنه غير مقدور لله تعالى، وأنه غير واقع بمشيئته وقدرته. وكل دليل صحيح يقيمه الجبري فإنما يدل على أن الله تعالى خالق كل شيء، وأن أفعاله العباد من جملة أفعاله ولا يدل على أن العبد ليس بفاعل حقيقة ولا مختار...

فإذا ضمنت ما مع كل طائفة من الحق إلى حق الأخرى فإنها يدلك على ما دل عليه القرآن

(١) «المعتزلة وأصولهم الخمسة» (١٧١-١٨٢).

(٢) «الفتاوى» (١٠ / ٧١٨).

والسنة وسائر الكتب المنزلة من عموم قدرة الله تعالى ومشئته...» (١).

ثانياً: يلزم من قولهم: أن إرادة المخلوق غلبت إرادة الله تعالى.

فالله تعالى أراد الطاعة، والعاصي أراد المعصية ووقع فيها فحصل ما أراد العبد وغلبت إرادته إرادة الرب تعالى.

وهذا القول الكفري راجع لعدم تفريقهم بين الإرادة الكونية والشرعية، وقد قال تعالى:

﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾.

ثالثاً: أن عقاب العبد على فعله ليس ظلماً، لأن الله تعالى جعل له عقلاً واختياراً وإرادة ومشئته واستطاعة وقدرة يفعل بها، وأرسل إليهم الرسل والناصحين فأين الظلم؟

ولا ينافي في كون هذه الإرادة والقدرة تابعة لإرادة الله تعالى الكونية، إذ جعل السبب بيد

العبد وأمرهم ونهاهم كما سيأتي في باب الهداية والضلال، قال تعالى: ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا﴾ (٧)

فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا ﴿[الشمس: ٧-٨] ثم قال: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا﴾ (١) ﴿وَقَدْ خَابَ مَنْ

دَسَّاهَا﴾ (١٠) [الشمس: ٩-١٠] فأثبت القدر وأفعال العباد، وبالتالي فالثواب والعقاب واقع

على فعل العبد الذي هو باختياره وإرادته.

رابعاً: أما قوله تعالى: ﴿فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ﴾ [الكهف: ٢٩] المراد به التهديد

لا التخيير.

وأما قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْثِنًا وَتَخْلُقُونَ إِفْكًا﴾ [العنكبوت: ١٧]

معناه: تقدرون وتصورون.

وقوله: ﴿وَلَا يَرْضَىٰ لِعِبَادِهِ الْكُفْرُ﴾ [الزمر: ٧] لا يرضاه شرعاً ولا يحبه، وفرق بين الإرادة

(١) «الطحاوية» (ص ٦٨٠-٦٨٥) بتصرف.

الكونية والإرادة الشرعية - كما سبق (١).

* الجبرية: الجهمية والأشاعرة والصوفية...

أما غلاة الجبرية من الجهمية وغلاة الصوفية... الذين لا يشبون للعبد قدرة ولا فعل، وهؤلاء كفار؛ لأنهم لا فرق عندهم بين المؤمن والكافر... وكفرهم مجمع عليه، وقد انقضوا إلا بعض غلاة الصوفية كأتباع ابن عربي الاتحادية ونحوهم.

أما الجبرية الأشاعرة فما زالوا موجودين، وقولهم مأخوذ من قول جهنم: لا يشبون للعبد قدرة مؤثرة، إنما يشبون قدرة للعبد غير مؤثرة وسموها (الكسب).

وأصل شبهتهم: ظنوا أن في إثبات قدرة للعبد وإرادة واختيار حقيقي له تأثير إخراج لها عن أن تكون داخلية تحت قدرة الله تعالى وإرادته، ومن ثم خارجه عن مخلوقاته... كما هو قول القدريّة، ففروا من هذا إلى القول بالجبر: أن الله تعالى خلق أفعال العباد وخلق لهم قدرة وإرادة لكن لا تؤثر في الفعل بل التأثير كله لله تعالى وليس للعبد تأثير وقدرة حقيقية.

قال ابن القيم رحمه الله تعالى: «والذي استقر عليه قول الأشعري أن القدرة الحادثة لا تؤثر في مقدورها ولم يقع بها المقدور ولا صفة من صفاته».

وقال الرازي: «زعم أبو الحسن الأشعري أنه لا تأثير لقدرة العبد في مقدوره أصلاً بل القدرة والمقدور والأفعال بقدرة الله تعالى. أ.هـ.

واستدلوا بمثل قوله تعالى: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى﴾ [الأنفال: ١٧]

ونحوها (٢).

(١) - راجع: «المعتزلة..» (ص ١٧١ - ١٨٥)، «توفيق رب البرية» (ص ٧٣ - ٨٢)، «جامع شروح

الطحاوية» (٢/ ١٣٩٨ - ١٤٠٢)، «القضاء والقدر عند السلف» (١٠٥ - ١٠٧) وغيرها.

(٢) «نقض عقائد الأشاعرة» (ص ٤١٨).

* الرد على الشبهة:

أولاً: حالهم كالمعتزلة أخذوا بعض الأدلة وتركوا البعض الآخر، وقد قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُوا نُؤْمِنُ بِبَعْضِ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا ۝١٥٠﴾ أُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا ﴿١٥١﴾﴾ [النساء: ١٥٠-١٥١] الآية.

ثانياً: سبب ضلالهم عدم التفريق بين الإرادة الكونية والشرعية، وزعمهم أن الفعل هو المفعول والخلق هو المخلوق.

قال شيخ الإسلام **رحمه الله تعالى**: «وأما جمهور أهل السنة المتبعون للسلف والأئمة فيقولون: إن فعل العبد فعل له حقيقة ولكنه مخلوق لله سبحانه ومفعول له، لا يقولون هو نفس فعل الله تعالى، ويفرقون بين الخلق والمخلوق والفعل والمفعول...» (١).

ثالثاً: أنه يلزم من قولهم: إبطال الشرع والأمر والدين وأن عقاب الجاني ظلم لأنه ليس له قدرة مؤثرة، فقطع يد السارق والقصاص بالقاتل... وقع على ما لا قدرة لهم فيه وهكذا عذاب الآخرة... وهذا القول من الكفر الأكبر.

قال شيخ الإسلام **رحمه الله تعالى**: «وهؤلاء هم القدرية المشركة الذين يحتجون بالقدر على دفع الأمر والنهي هم شر من القدرية المجوسية...» (٢).

رابعاً: أن زعمهم أن إثبات قدرة مؤثرة للعبد فيها إثبات خالق مع الله.... إلخ. وهذا باطل؛ لأن هذه القدرة مخلوقة لله تعالى وتحت مشيئته لا خارجة عنها.

قال شيخ الإسلام **رحمه الله تعالى** في جوابه عن هذا السؤال: هل قدرة العبد المخلوقة مؤثرة

(١) «منهاج السنة» (٢/ ٢٩٨)، «الفتاوى» (٢/ ١١٩).

(٢) «الفتاوى» (١١/ ٤٢١)، «التدمرية» (ص ٢٣٥).

في وجود فعله، إن كانت مؤثرة لزوم الشرك وإلا لزم الجبر؟

فأجاب رحمه الله تعالى: «التأثير اسم مشترك قد يراد بالتأثير الانفراد بالاختراع، فإن أريد بتأثير قدرة العبد هذه القدرة فحاشا لله تعالى، لم يقله سني، إنما هو المعزو إلى أهل الضلال وهم المعتزلة.

وإن أريد بالتأثير نوع معاونة إما في صفة من صفات الفعل أو وجه من وجوهه كما قال كثير من الأشاعرة فهو أيضاً باطل بما به بطل التأثير في ذات الفعل.

وإن أريد بالتأثير أن خروج الفعل من العدم إلى الوجود وكان بتوسط القدرة المحدثه بمعنى أن القدرة المخلوقة هي سبب وواسطة في خلق الله سبحانه الفعل بهذه القدرة كما خلق النبات بالماء؛ فهذا حق، فهذا شأن جميع الأسباب والمسببات، وليس إضافة التأثير بهذا التفسير إلى قدرة العبد شركاً»^(١).

خامساً: قوله تعالى: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ﴾ إثبات لفعل العبد وقدرته وهو رد على المجبرة ﴿وَلَكِنَّكَ اللَّهُ رَحْمَنٌ﴾ إثبات لتقدير الله تعالى وهو رد على القدرية^(٢).

* الرفضة:

وهم أشبه بغلاة القدرية، وذلك لقولهم بالبداء، فهم يرون أن الله تعالى يحصل له البداء، أي: الجهل والنسيان، فيفاجأ بالأشياء لم يكن يعلمها أو على خلاف ما كان يعلمها...

(١) «الفتاوى» (٨/ ٣٨٩، ١٣٤).

(٢) راجع: «الفتاوى» (٨/ ٧٠-٧٥، ٤٦٦)، «الحجة» للأصبهاني (٢/ ٥٢-٥٥)، «توفيق رب البرية» (ص ٨٣-٨٦، ١٤٩-١٥٥)، «الإيمان بالقضاء والقدر» (١٦٦، ١٦٩)، «جامع شروح الطحاوية» (ص ١٠٨٧-١١٠٣)، «نقض عقائد الأشاعرة» (ص ٤١٧-٤٢٤)، «مظاهر الانحراف العقدي» (٣/ ٩٤٠-٩٩٥)، «الصوفية في حضرموت» (٦٦٧-٧٠٦).

ومنهم من قال بقول الفلاسفة: إن الله لا يعلم الجزئيات قبل وقوعها^(١).
 وكثير من الرافضة على مذهب المعتزلة القدرية، وطائفة منهم على مذهب الجبرية.
 وعقيدة البداء كفر بواح، كيف إذا أضيف إلى ذلك قولهم إن الأئمة يعلمون ما كان وما
 سيكون ويُسعدون ويُشقون...
 فكفر هؤلاء الرافضة من أعظم الكفر.

ويرد عليهم بقول الله تعالى: ﴿عَلِمَ الْغَيْبُ فَلَا يَظْهَرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا﴾ [الجن: ٢٦]
 الآية، وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَكْلِمُ شَيْءًا عَالِمٌ﴾ [الأنفال: ٧٥]، وغيرها من الأدلة وقد سبقت.

المسألة الثالثة: في تقسيم الإرادة إلى كونية وشرعية.

فإن من أعظم أسباب ضلال الفرق في باب القدر عدم التفريق بين الإرادة الكونية والإرادة
 الشرعية.

* القدرية:

أثبتوا الإرادة الشرعية وأنكروا الإرادة الكونية، وشبهتهم في ذلك كما سبق: أن إثبات
 الإرادة الكونية يلزم منه أن الله تعالى يحب ما أَرَادَهُ كوناً ومن ذلك الكفر والمعاصي...
 قال شيخ الإسلام رحمه الله تعالى: «وجههم ومن وافقه من المعتزلة اشتركوا في أن مشيئة الله
 تعالى ومحبهته ورضاه بمعنى واحد، ثم قالت المعتزلة: وهو لا يحب الكفر والفسوق والعصيان
 فلا يشاؤه، فقالوا: إنه يكون بلا مشيئة.

(١) راجع: «مختصر التحفة الاثني عشرية» (ص ٨١)، «الإيمان بالقضاء والقدر» (ص ١٧٠)، «أصول
 مذهب الشيعة» (٢/ ٦٢٨-٦٤٧)، (٢/ ٩٣٥-٩٥١).

وقالت الجهمية: بل هو يشاء ذلك فهو يحبه ويرضاه»^(١).

قال القاضي عبد الجبار في قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ﴾ [البقرة: ٢٠٥]: هذه الآيات تدل على أنه تعالى لا يريد الفساد ولا يحبه، سواء كان من جهته أو من جهة غيره... وقال: إن إرادة القبيح قبيح...»^(٢).

ويستمر في تقريره أن أفعال العباد غير مرادة لأن الإرادة تستلزم المحبة...

* والجواب عليهم:

١- أن هناك فرقاً بين الإرادة والمحبة، فالمحبة بمعنى الإرادة الشرعية، والإرادة الكونية أعم من ذلك، فهي تشمل ما يحبه الله تعالى وما لا يحبه - كما سبق - وبهذا التقسيم يندفع الإشكال.

٢- ويقال أيضاً جواباً على قولهم: كيف يريد أمراً ولا يحبه؟ والجواب: إن المراد نوعان: مراد لذاته، ومراد لغيره.

فالمراد لذاته مطلوب محبوب لذاته، وما فيه من الخير فهو مراد إرادة الغايات والمقاصد.

- والمراد لغيره قد لا يكون مقصوداً لذاته، فهو مكروه من حيث نفسه وذاته، لكنه مراد لغيره من المحبوبات فيبغض من وجه ويحب من وجه آخر، كالدواء المرير به الشفاء.

٣- لا تلازم بين الإرادة والمحبة، فقد تقع إحداها دون الأخرى، فليس معنى كونه أراد أنه يحبه، ولا يدل عدم محبة الشيء أن الله تعالى لم يخلقها ويريدها كوناً.

والأدلة الكثيرة تدل على ما سبق تقريره، ولكن أهل البدع يأخذون طرفاً ويتركون الآخر.

(١) «الفتاوى» (٨/ ٤٧٤ - ٤٧٥).

(٢) «شرح الأصول الخمسة» (٤٥٩ - ٤٦٠).

فالجمع بين قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ﴾ [البقرة: ٢٠٥] مع قوله تعالى: ﴿إِنَّا كُلُّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ [القمر: ٤٩] ونحوها: أن كل شيء خلقه الله تعالى وأراد كونه، وأن الفساد ونحوه من الشرور لا يجبها ولا يرضاها، أي: لم يردّها شرعاً، وبهذا تجتمع الأدلة. وسيأتي توضيحه أكثر عند الكلام على الشر.

٤- أن هنالك فرقاً بين الإرادة الكونية والمحبة شرعاً وعقلاً ولغة وفطرة وعرفاً، فالذي يجعلها بمعنى واحد مخالف لذلك كله.
مثلاً: يريد الانسان شيئاً ولا يحبه كشرب الدواء المرّ أو قطع العضو المتآكل.... لكنه يريده للشفاء.

٥- من الأدلة الصريحة في الرد على المبتدعة ما في البخاري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، قال: «قال تعالى: وما ترددت في شيء أنا فاعله ترددي في قبض عبيد المؤمنين يكره الموت وأكرهه مساءته»، ففيه إثبات أن الله تعالى قد يريد أمراً وهو لا يحبه (١).

* التجربة:

أنكروا الإرادة الشرعية وأثبتوا الإرادة الكونية وقالوا: إن كل ما أَرَادَهُ اللهُ تعالى كوناً فقد أحبه ورضيه...

وقالوا: إن الأمر لا يستلزم الإرادة ولهذا لم يأمر الله تعالى بالكفر وأراد.

قال الباقراني: واعلم أنه لا فرق بين الإرادة والمشئّة والاختيار والرضا والمحبة (٢).

وقرره أيضاً صاحب «جوهر التوحيد» (ص ١٠٨) (١).

(١) راجع: «منهاج السنة» (٣/ ٣٩)، «توفيق رب البرية» (٢٢٣-٢٢٨) (٩٣-١٠٠)، «المختصر .. (ص

٥٩- ٦٠)، «الإيمان بالقضاء والقدر ..» (ص ٩٩-١٠٩)، «القضاء والقدر عند السلف» (ص ٧٧-٧٨).

(٢) «التمهيد» (ص ٤٨).

وشبههم كالمعتزلة كما سبق.

وقد سبق الرد عليهم مع القدريّة في خطأ قولهم بتلازم المحبة والإرادة.

وقد رد ابن حزم **رحمه الله تعالى** برد جميل: «حيث صرح بأن الله تعالى قد يريد الشيء ولا يحبه ولا يرضى به ورغم ذلك فإنه يوجد لإرادته، وإرادته الكفر والمعصية لا تستلزم محبته؛ لأن الإرادة قد تتعلق بالشيء لإيجاده فقط، وليس كل من فعل ما أراد الله تعالى يكون مثاباً أو مطيعاً أو محسناً، إنما المحسن من فعل ما أمر الله تعالى به ورضي عنه». أ. هـ.

ولما كان القرآن الكريم مشتملاً على كثير من الآيات الدالة في ظاهرها على أن ما وقع من الشر ليس إلا بمشيئته وآيات أخرى تدل على أنه لا يجب الكفر والفسوق والعصيان لزوم بالضرورة أن يكون الذي أثبتته غير الذي نفاه من ذلك، فالذي نفاه هو الرضى بالكفر والمعصية والذي أثبتته هو إرادة إيجاده ومشيئته وليس محبته ولا رضاه وهم معنيان متغايران بنص القرآن وحكم اللغة^(٢).

ومن أعظم ما يرد عليهم قوله تعالى: ﴿وَلَا يَرْضَى لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ﴾ [الزمر: ٧]، ﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ

الْفُسَادَ﴾ [البقرة: ٢٠٥] ونحوها من الأدلة.

أما قولهم: (الأمر لا يستلزم الإرادة...) فالمعتزلة تقول: الأمر يستلزم الإرادة والمحبة. وقد سبق بيان بطلانه وأن كلا الطائفتين على باطل.

^(١) وانظر «منهاج السنة» (٣/ ١٥٨ / ١٨٠ / ١٨٣)، «الفتاوى» (٨/ ٩٩-١٠٠).

^(٢) راجع: «الفصل» لابن حزم (٣/ ١٤٢-١٥١)، «التكليف..» (ص ١٠٨-١١٢).

*** وأما الجبرية فالرد عليهم:**

أن لفظ الأمر مجمل فقد يراد به الأمر الكوني، كقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ (٨٢) [يس: ٨٢]، وقوله: ﴿أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ﴾ [الإسراء: ١٦]، ونحوها وهو يستلزم الإرادة الكونية القدرية.

وقد يراد به الأمر الشرعي الذي يستلزم الإرادة الشرعية والمحبة كقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾ [النحل: ٩٠] ونحو ذلك، وعندئذ فلا تلازم بين الأمر الديني والإرادة الكونية، والعكس صحيح: أي: لا تلازم بين الإرادة الكونية والأمر الديني. وأما الإرادة الشرعية فالتلازم حاصل بينها وبين الأمر الديني، وهذا رد على الجبرية نفاه الشرع، والأول رد على القدرية نفاه القدر.

والأشاعرة مع قولهم أن كل ما أراده فقد أحبه، إلا أن منهم من يقول في الكفر والمعاصي: لا يحبها ولا يرضاها ديناً كما لا يريد لها ديناً، ولا يشاؤها ديناً^(١).

ومعناه عندهم: أن الله تعالى يحب الكفر ولم يأمر به عباده، وهذا تناقض، فالكافر عندهم واقع فيما يحبه الله ومعاقب على كفره لأنه لم يؤمر به^(٢).

(١) انظر «المنهاج» لشيخ الإسلام (٣/ ١٨١).

(٢) راجع: «التكليف» (ص ١٠٤ - ١١٠)، «المختصر..» (ص ٥٩ - ٦٠)، «نقض عقائد الأشاعرة..» (ص

٤٢١)، «توفيق رب البرية» (ص ٢٩٩ - ٢٣٠).

المسألة الرابعة: في الاستطاعة الشراعية والكونية.

* القدرية:

أقروا بالاستطاعة الشرعية قبل الفعل لا معه، وهي قدرة على الفعل وعلى ضده، كالإيمان والكفر، والناس فيها سواء مسلمهم وكافرهم، وأنكروا الاستطاعة الكونية.

وهذا راجع لقولهم في أفعال العباد.

ودليلهم وشبهتهم مبني على اعتقادهم الضال في القدر: وهو أن الله تعالى لو كان له تأثير في أفعال العباد وقدرتهم وتخصيص بعضهم بمزيد استطاعة ونوع قدرة لكان ظالماً للمحروم والله منزه عن الظلم (١).

* والرد عليهم:

قال ابن أبي العز **رحمه الله تعالى**: «وما قالته القدرية بناءً على أصلهم الفاسد وهو إقدار الله تعالى للمؤمن والكافر والبر والفاجر سواء فلا يقولون إن الله خص المؤمن والمطيع بإعانة حصل بها الإيمان، بل هذا بنفسه رجح الطاعة وهذا بنفسه رجح المعصية، كالوالد الذي أعطى كل واحد من بنيه سيفاً، فهذا جاهد في سبيل الله تعالى، وهذا قطع به الطريق.

وهذا القول فاسد باتفاق أهل السنة والجماعة، فإنهم مثبتون على أن الله تعالى على عبده المطيع نعمة دينية خصة بها دون الكافر، وأنه أعانه على الطاعة إعانة لم يعن بها الكافر، كما قال تعالى: ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ أُولَٰئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ﴾ [الحجرات: ٧]، ﴿فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ

(١) انظر «الفتاوى» (٨/ ٤٨٠).

يُضِلُّهُ يَجْعَلُ صَدْرَهُ صَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصْبَعُهُ فِي السَّمَاءِ كَذَلِكَ يَجْعَلُ اللَّهُ أَلْبَسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿[الأنعام: ١٢٥]...﴾ (١).

ويرد عليهم بالأدلة الشرعية التي تثبت الاستطاعة الكونية والتي تقارن الفعل كقوله تعالى: ﴿مَا كَانُوا يَسْتَطِيعُونَ السَّمْعَ وَمَا كَانُوا يُبْصِرُونَ﴾ [هود: ٢٠]، فسبب عدم السمع عدم الاستطاعة.

وأيضاً قد يكون قادراً مستطيعاً ولا يفعل لعدم التوفيق (٢).

*** التجربة:**

أقروا بالاستطاعة الكونية وغلاة الجبرية يقولون: ليس للعبد استطاعة لا قبل الفعل ولا معه... كقولهم في أفعال العباد.

أما الأشاعرة: أقروا بالاستطاعة الكونية وأنكروا الاستطاعة الشرعية وقالوا: الاستطاعة لا تكون إلا مع الفعل لا يجوز أن تتقدم الفعل ولا أن تتأخر عنه، بل تقارنه وتصاحبه وهي من الله تعالى وما يفعله الإنسان بها فهو كسب له وهو القدرة المقارنة بلا تأثير...

وشبهتهم: أن القدرة لا تصلح للضدين الفعل والترك، فإن القدرة المقارنة للفعل لا تصلح إلا بذلك الفعل، وهي مستلزمة له لا توجد بدونه كما قرره الرازي وغيره، وإذا كان الأمر كذلك فلا فائدة في إثبات الاستطاعة التي تكون قبل الفعل إذا العبد مجبور على أفعاله (٣).

*** ويرد عليهم:**

١- بالأدلة التي تذكر الاستطاعة الشرعية، كقوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ

(١) «شرح الطحاوية» (٦٧٦).

(٢) وانظر: «درء التعارض» (٣٠ / ١)، «الفتاوى» (٤٣٧ / ٨)، «توفيق رب البرية» (٢١٠-٢٠٤).

(٣) «نقض عقائد الأشاعرة» (٤٢٢-٤٢٤) وغيره.

أَسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ﴿[آل عمران: ٩٧]، ﴿وَمَنْ لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً﴾ [النساء: ٢٥] الآية، ونحوها من الأدلة التي تثبت استطاعة متعلقة بفعل العبد ومرتب عليها التكليف.

٢- كل إنسان أعطاه الله تعالى القدرة والصحة يستطيع الفعل، ولكن قد يفعل وقد يترك، فإن وفقه فعل، وإن خذله ترك، وهذه الاستطاعة - الصحة والقدرة - تصلح للضدين وأمر الله تعالى مشروط بهذه الطاقة، فلا يكلف الله من ليس معه هذه الطاقة، وضد هذه الاستطاعة العجز، ولذلك رفع الحرج مع العجز، ولا تنافي بين الاستطاعتين: واحدة شرعية من العبد والأخرى من الله تعالى وبهذا يتبين فساد قول الجبرية... (١).

٣- قول الأشاعرة يلزم منه إبطال الشرع كما هو مؤدى مذهب الجبرية: فمن كان عنده استطاعة شرعية ولم يفعل فهو عندهم غير مكلف، لأنه غير مستطيع، فنعوذ بالله من الضلال!

المسألة الخامسة: في الهداية والضلال والتوفيق والخذلان:

* القدرية:

أقروا بهداية الدلالة والإرشاد وأنكروا هداية التوفيق.
فقال ابن أبي العز **رحمه الله تعالى**: «قالت المعتزلة: الهدى من الله تعالى: بيان طريق الصواب، والضلال: تسمية العبد ضالاً، وحكمه تعالى على العبد بالضلال عند خلق العبد الضلال في نفسه.

وهذا مبني على أصلهم الفاسد: أن أفعال العباد مخلوقة لهم» (٢).

(١) «شرح الطحاوية» (٦٧٨-٦٧٩)، «توفيق رب البرية» (ص ٢٠٠-٢٠١).

(٢) «شرح الطحاوية» (١٦٧).

وشبهتهم أن إثبات هداية التوفيق ظلم كما سبق بيانه في الاستطاعة.

* الرد عليهم:

رد عليهم ابن القيم رحمه الله تعالى فقال: «والمعتزلة تتأوله بما يُقطع ببطلانه وعدم إرادة المتكلم له كقوله بعضهم: المراد تسمية العبد مهتدياً وضالاً... وليس في لغة أمة من الأمم فضلاً عن أفصح اللغات وأكملها (هداه) بمعنى: سماه مهتدياً، و (أضله) سماه ضالاً. وهل يصح أن يقال (علمه) إذا سماه عالماً و (فهمه) إذا سماه فاهماً.

وتأويل بعضهم هذه النصوص على أن المراد بها هداية البيان والتعريف لا خلق الهدى في القلب فإن الله سبحانه لا يقدر على ذلك عند هذه الطائفة.

وهذا التأويل من أبطل الباطل، فإن الله سبحانه يخبر أنه قسم هدايته لعبده قسمين: قسماً لا يقدر عليه غيره وقسماً مقدوراً للعباد فقال في القسم المقدور عليه للغير: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الشورى: ٥٢]، وقال في غير المقدور للغير: ﴿إِنَّكَ لَأَتَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ [القصص: ٥٦] (١).

ومن أوضح الأدلة في الرد عليهم قوله تعالى عن المؤمنين: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ﴾ [الأعراف: ٤٣]، والحديث القدسي: «يا عبادي، كلكم ضال إلا من هديته فاستهدوني أهدكم»، ففيه رد على القدرية والجبرية (٢).

وأما جعل هداية التوفيق ظلماً فهذا جهل مركب، ولكن نقول: الله سبحانه أعلم بمواقع فضله ورحمته ومن يصلح لها ومن لا يصلح لها، وذلك كله تابع لحكمته سبحانه: ﴿وَلَوْ عَلِمَ

(١) «شفاء العليل» (١/ ٢١٧، ٢١٩)، «المختصر...» (ص ٥٢).

(٢) «توفيق رب البرية» (ص ١١٤-١٢٢).

اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَّأَسْمَعَهُمْ ﴿١﴾ و ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾ [الأنعام: ١٢٤].

وأما تفسير الهداية بالزيادة في التوفيق، وهو ما يسمى عند المعتزلة باللفظ الإلهي، وهو عندهم واجب على الله تعالى لقولهم بوجوب فعل الأصلح ^(١).

* والجواب:

يقال: إن كنتم تريدون باللفظ هداية البيان والإرشاد فهذا يشترك فيه المؤمن والكافر الذي بلغته الحجة ولم يؤمن، فعلى هذا: تفسيركم اللفظ بهذا المعنى لا يلزم منه الإيمان حتى يقال بوجوبه أو عدم وجوبه.

وإن كنتم تريدون باللفظ الذي إذا فعله الله سبحانه بعبدته أصبح مؤمناً وإذا لم يفعله لم يكن مؤمناً... فهذا هو التوفيق الذي تنكرونها، فإن أقررتم بطل مذهبكم، وإن أبيتم بطلت مسألة اللفظ عندكم. وقد رد عليهم ابن القيم وغيره ^(٢).

* فائدة:

مذهب أهل السنة في اللفظ: أنهم يثبتون اللفظ من الله تعالى لمن شاء من عباده لكنهم لا يوجبون على الله ذلك بل هو تفضل منه سبحانه. واللفظ هو ما يسمى بالتوفيق إلى فعل الخير واجتناب الشر وما يدل على أنه تفضل منه سبحانه قوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ٨٣]... ^(٣).

* الجبرية:

(١) «شرح الأصول الخمسة» (ص ٥١٩).

(٢) راجع: «المتدرج» (١/ ٤١٤ - ٤١٦)، «المعتزلة وأصولهم الخمسة» (١٩٢ - ١٩٧).

(٣) «المعتزلة...» (ص ١٩٦)، «توفيق رب البرية» (١٣٣ - ١٤٨).

أقروا بهداية التوفيق وأنكروا جمهورهم هداية البيان والإرشاد وردوا الأمر إلى محض المشيئة وأنكروا الاهتداء من العبد والضلال.

والخذلان عندهم: خلق المعصية والضلال في العبد الضال.

وسبب قولهم هذا مذهب الجبر وإنكار الأسباب والحكمة، قال بعضهم: التوفيق: خلق قدرة الطاعة، والخذلان: خلق قدرة المعصية ثم الموفق لا يعصي إذ لا قدرة له على المعصية.

وقال الشهرستاني في نهاية الإقدام: «قالت الأشعرية: التوفيق والخذلان ينسبان إلى الله تعالى نسبة واحدة على جهة واحدة، فالتوفيق من الله سبحانه: خلق القدرة الخاصة على الطاعة.

وقال شارح الجوهرة: التوفيق خلق قدرة الطاعة في العبد.. وفي بعض العبارات خلق الطاعة نفسها^(١).

*** والرد عليهم:**

١- أن أصل مذهبهم باطل وهو الجبر، وما بُني على باطل فهو باطل.

٢- أن أدلة الكتاب والسنة أثبتت نوعي الهداية، كقوله تعالى: ﴿وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ﴾

[فصلت: ١٧] الآية. المراد هداية الدلالة والإرشاد. وقوله: ﴿فَاسْتَحَبُّوا آلَ عَمٍّ عَلَى آلِهِ﴾ [فصلت: ١٧] دلالة على أنه العبد غير مجبور.

٣- ويرد عليهم بأدلة أثبتت تسبب العبد في الهداية أو الضلال كقوله تعالى: ﴿كَذَلِكَ

حَقَّتْ لِمَنِ رَزَقْنَاكَ عَلَىٰ آلِ الَّذِينَ فَسَقُوا أَنَّهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [يونس: ٣٣]، ﴿وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ﴾ [البقرة: ٢٦]، ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُ مُغَيِّرًا نِّعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَىٰ قَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا

(١) «نقض عقائد الأشعرية» (ص ٤٢٨)، وانظر «التكليف» (ص ١٢٣)، «الملل والنحل» لابن حزم

بِأَنْفُسِهِمْ وَأَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٥٣﴾ [الأنفال: ٥٣]، ومثلها قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ أَهْدَوْا زَادَهُمْ هُدًى وَآمَنَهُمْ فَقَوْلُهُمْ﴾ ﴿١٧﴾ [محمد: ١٧] ونحوها.

كما أن الجبرية قالت: الله هدى الكافر لكنه أضل نفسه... قالت الجبرية: الله تعالى لم يهد الكافر ولم يرد هدايته لأنه خلق الضلال والخذلان فيه دون سبب ولا حكمة. والمذهبان على ضلال، والحق في تقسيم الهداية إلى قسمين، فالله تعالى هدى الكافر هداية دلالة وإرشاد، وهذا عدله، ولم يهده هداية التوفيق، وهذا فضله وحكمته (١).

المسألة السادسة: في الحكمة والتعليل.

* القدرية:

قالوا: الله تعالى يفعل لحكمة مخلوقة وهذه الحكمة تعود للعباد ومصالحهم ولا تعود إلى الله تعالى وهي واجبة عليه سبحانه. كما ذكره عبد الجبار في كتابه «المغني». قال الشهرستاني: واتفقوا - أي: المعتزلة - على أن الله تعالى لا يفعل إلا الصلاح والخير ويجب عليه من حيث الحكمة رعاية مصالح العباد، وأما الأصلح.. ففني وجوبه خلاف عندهم. (٢).

ويفسرون الصلاح: الفعل المتوجه إلى الخير من قوام العالم وبقاء النوع في العاجلة والمؤدي

(١) راجع: «شفاء العليل» (٢٢٦/١)، «توفيق رب البرية» (١٤١-١٤٧)، «التكلف» (١٢٣-١٣٣)،

«المختصر...» (ص ٥٣)، «القضاء والقدر عند السلف» (١٩٢-١٩٧).

(٢) «الملل» (١/ ٤٥)، و«نهاية الاقدام» (ص ٣٩٧-٣٩٨).

إلى السعادة السرمدية في الآخرة.

* والرد عليهم:

١- قولهم بخلق الحكمة تابع لقولهم بخلق الصفات، وهو مذهب باطل سبق رده في فصل الصفات.

٢- قولهم في الحكمة: (لا تعود إلى الله) تابع للقول الأول في نفي الصفات.

* والحق أن الحكمة متضمنة لشيئين:

الأول: حكمة تعود إلى الله سبحانه وذلك بحبه لها ورضاه عنها.

الثاني: حكمة تعود إلى العباد وهي كونها نعمة عليهم.

٣- قولهم: (وهي واجبه على الله) هذا مبني على قولهم أنها مخلوقة، والحق أنها صفة من صفاته سبحانه ولا يقال أنها واجبة على الله تعالى.

وتفسيرهم الحكمة برعاية مصالح العباد وفعل الصالح والأصلح راجع إلى قولهم في الصفات وأفعال العباد، فعندهم أن خلق الشر ليس من الحكمة، فلذلك نفوا عموم خلق الله تعالى.

* والجواب عليهم في تفسير الحكمة:

تفسير الحكمة بهذا التفسير فيه نظر، بل باطل؛ لتضمنه نفي المعني الصحيح وهو: وضع الشيء في موضعه الصحيح.

بل تفسيرهم مؤدٍ إلى إبطال حجة الله تعالى على عباده: فكل عاقل يعلم أنه لا صلاح للكافر في كفره، فلا حجة لله تعالى عليه - على مذهب المعتزلة.

وقال شيخ الإسلام رحمه الله تعالى: «وأما الإيجاب على الله سبحانه وتعالى والتحريم بالقياس على المخلوق فهذا قول القدرية، وهو قول مبتدع مخالف لصحيح المنقول وصريح المعقول، وأهل السنة متفقون على أنه سبحانه خالق كل شيء وربهم ومليكه، وأنه ما شاء كان،

وما لم يشأ لم يكن، وأن العباد لا يوجبون عليه شيئاً... ومن توهم من القدرية والمعتزلة ونحوهم أنهم يستحقون عليه من جنس ما يستحقه الأجير على المستأجر فهو جاهل...»^(١).

وقال رحمه الله تعالى: «وذهب جمهور العلماء إلى أنه تعالى إنها أمر العباد بما فيه صلاحهم ونهاهم عما فيه فسادهم، وأن فعل المأمور به مصلحة عامة لمن فعله وأن إرسال الرسل مصلحة عامة وإن كان فيه ضرر على بعض الناس لمعصيته، فإن الله تعالى كتب في كتاب فهو عنده موضوع فوق العرش: «إن رحمتي تغلب غضبي»، فهم يقولون: فعل المأمور به وترك المنهي عنه مصلحة لكل فاعل وتارك، أما نفس الأمر وإرسال الرسل فمصلحة عامة للعباد وإن تضمن شراً لبعضهم، وهكذا سائر ما يقدره الله تعالى تغلب فيه المصلحة والرحمة والمنفعة وإن كان ضمن ذلك ضرراً لبعض الناس فلله سبحانه في ذلك حكمة أخرى، وهذا قول أكثر الفقهاء وأهل الحديث...» أ. هـ^(٢).

* الجبرية: نفاه الحكمة (ويسمونها الأغراض).

وقالوا: الله تعالى يفعل لا لحكمة مع تنزيه الله سبحانه عن العبث، واستدلوا بقوله تعالى:

﴿لَا يَسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ﴾ [الأنبياء: ٢٣].

وشبهتهم: إن إثبات الحكمة يستلزم التسلسل، فالعله تحتاج إلى علة...

وقالوا: من فعل لحكمة فهو محتاج إليها وتكون مكملة له والله تعالى منزّه عن الحاجة...

كامل من دونها وغير محتاج إليها.

وقالوا: إثبات الحكمة يلزم منه قيام الحوادث بالله تعالى.

(١) «اقتضاء الصراط المستقيم» (ص ٤٠٩-٤١٠).

(٢) «منهاج السنة» ١/ ٣٢٥. وراجع: «المعتزلة..» (ص ١٩٧-٢٠٢)، «القضاء والقدر عند السلف»

(٢١٠-٢٢١)، «توفيق رب البرية» (ص ١٦٧-١٧٧)، «التكليف...» (ص ٧٧-٩١) وغيرها.

قال الجرجاني الأشعري: لا يجوز تعليل أفعاله بشيء من الأغراض والعلل المتناهية^(١).
* والرد عليهم:

- ١- الأدلة الكثيرة التي فيها إثبات الحكمة، والحكيم من أسمائه سبحانه.
 - ٢- دلالة العقل والعرف والفطرة أن من فعل لحكمة أكمل ممن يفعل لا لحكمة كأفعال الصبيان غير المميزين.
 - ٣- يلزم ممن نفي الحكمة حصول العبث والله تعالى منزّه عنه سبحانه.
 - ٤- الحكمة من لوازم العلم والإرادة، فمن نفاها لزمه نفيها، ومن أثبتها لزمه إثباتها، فإذا ثبت أن الله تعالى يريد فيقال: إما أن يكون أرادها لحكمة أو لغير حكمة والثاني غير معقول، فإن الإرادة لا تعقل إلا إذا كان قد فعل لحكمة يقصدها بالفعل.
- أما قوله تعالى: ﴿لَا يُسْئَلُ عَمَّا يَفْعَلُ﴾ لا تدل على أنه لا حكمة في فعله، بل عكس ذلك، فلا يسأل لكمال علمه وعدله وحكمته، فأفعاله سبحانه لا نقص فيها ولا عبث ولا ظلم.
- ٦- أما دعوى التسلسل فقد سبق في باب الربوبية بيان الحق فيها، ثم الحكم كلها منقطعة عند حكمة لا حكمة فوقها، كما أن الأسباب كلها تقف عند سبب لا سبب فوقه إلا مشيئة الله تعالى، وكون الناس جهلوا في أشياء لضعف عقولهم فليس لهم أن ينفوا الحكمة انتصاراً لجهلهم.
 - ٧- أما دعوى الحاجة في إثبات الحكمة... فباطل عقلاً وشرعاً؛ لأن الله تعالى هو الغني العظيم الصمد وهو الحكيم قبل الفعل وبعده...
- وإثبات الحكمة لا يلزم منه أن يكون محتاجاً إليها ولا إلى المحكوم فيه، بل تدل على كمال علمه ولطفه سبحانه.

(١) «نقض عقائد الأشاعرة» (ص ٤٢٥-٤٢٧).

ثم دعوى الحاجة منبعثة من قياس الخالق بال مخلوق، وهذا من أبطل الباطل.

٨- دعوى قيام الحوادث راجعة إلى قولهم في الصفات الاختيارية، وقد سبق في فصل الصفات ردها.

فالحكمة ثابتة لله تعالى وإن رغمت أنوف المعطلة.

ولا يقال في الصفات: إن الله محتاج إلى صفاته لأنها لا تنفك عنه (١).

*** الماتريدية:**

أثبتوا الحكمة ووافقوا المعتزلة في رجوعها للعباد دون الله تعالى، وأنكروا تجدها كما هو مذهبهم في الصفات.

وقالوا: أفعال الله تعالى معللة على سبيل اللزوم لا الوجوب.

*** الكلائية:**

قولهم كالماتريدية وزادوا: وهي قديمة قائمة بالله تعالى وليست حادثة.

فالله سبحانه عندهم لم يزل راضياً عن علم أنه سيموت مؤمناً وقت كفره، فالحكمة عندهم لا تقارب الفعل ولا تتجدد... (٢).

(١) راجع: «شفاء العليل» (ص ٢١٠)، «مختصر الصواعق» (١/ ٢٠٣)، «إيثار الحق على الخلق» (ص

٢٣١)، «توفيق رب البرية» (ص ١٧٢ - ١٧٥٤)، «التكليف ..» (ص ٨٢ - ٩١)، «القضاء والقدر عند السلف ..» (ص ٢١٨ - ٢٢٢).

(٢) «توفيق رب البرية» (ص ١٧٠).

المسألة السابعة: في الشر وعلاقته بالقدر.

* القدرية:

قالوا: يوجد شر ولكن الشر لم يخلقه الله تعالى، وهذا أول ضلالهم في باب القدر - كما سبق في المسألة الثانية.

ويرد عليهم بما سبق.

ومنها الأدلة الكثيرة التي تثبت دخول الشر في عموم خلق الله سبحانه وتعالى كقوله تعالى:

﴿ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ ﴾ [الفلق: ٢].

* الشر قسمان:

- شر محض، وهذا عدمي.

- وشر إضافي وهذا وجودي، وأن في خلق الله تعالى له خير من جانب آخر، ومن ذلك الكفر والمعاصي.

* الجبرية:

قالوا: لا يوجد شر في الكون، بل كل قضاء الله تعالى وقدره خير، وكل خلق الله تعالى ومخلوقاته خير، وهذا قول غلاة الصوفية^(١).

وأما جههم: قال شيخ الإسلام رحمه الله تعالى أثناء بيانه أن الشر لا يضاف إلى الله تعالى مع كونه داخلاً في عموم خلقه ذكر الحكمة من ذلك فقال: «إنما خلقه لحكمة هو باعتبارها خير وإن كان شراً إضافياً، فإذا أضيف مفرداً توهم المتوهم مذهب جههم بن صفوان أن الله تعالى خلق الشر المحض الذي لا خير فيه لأحد لا لحكمة ولا لرحمة، والكتاب والسنة والاعتبار هذا يبطل كما إذا قيل: محمد وأمته يسفكون الدماء ويفسدون في الأرض.

(١) «توفيق رب البرية» (ص ١٦٥).

كان هذا ذماً لهم وكان هذا باطلاً.

وإذا قيل: يجاهدون لتكون كلمة الله تعالى هي العليا ويقتلون من منعهم من ذلك.

كان هذا مدحاً لهم وكان حقاً^(١).

فتبين من هذا أن مذهب الجهمية إثبات أن الله سبحانه خلق الشر المحض.

*** أما الأشاعرة:**

فالشر عندهم قسمان: شر ذاتي حسي مثل إبليس والكافر والحيوانات المؤذية كالحيات ...

والثاني: شر معنوي مثل المعاصي والكفر والمصائب ... وهذا القسم الثاني ادعت الجبرية

أن الله تعالى يحبّه ويرضاه كما ادعت القدرية عدم خلقه^(٢).

فمن مذهبهم أن الله تعالى خلق الشر لكنه خير عندهم لأنه من القدر، وهذا القول ناتج

عن عدم التفريق بين القدر والمقدور والفعل والمفعول...^(٣).

المسألة الثامنة: في التحسين والتقييح-

القدرية المعتزلة ووافقهم جمهور الماتريدية والكرامية وغيرهم يقولون: الحسن والقبح

عقليان لا يتوقف في معرفتهما وأخذهما على الدليل السمعي.

ويجعلون الحسن والقبح صفات ذاتية للفعل لازمة له، ويجعلون الشرع مجرد كاشف مبين

(١) «الفتاوى» (٨/ ٢٠٧).

(٢) «توفيق رب البرية» (ص ١٦٥).

(٣) «نقض عقائد الأشاعرة...» (ص ٤٥٠).

لتلك الصفات لا سبباً لشيء من الصفات، ومنها ما يدرك بالسمع مثل العبادات كالصلاة، ورتبوا على ذلك: أن العقل يكفي عن ورود الشرع وهو حجة يتحقق معه الثواب والعقاب.

وهذا الحُسن واجب على الله تعالى، بمعنى: أن الله تعالى يجب عليه أن يفعل ما استحسنته العقل، ويحرم عليه أن يفعل ما استقبحه العقل. (وهذا تفردت به المعتزلة).

قال أبو الهذيل: يجب على المكلف قبل ورود السمع... أن يعرف الله تعالى بالدليل من غير خاطر وإن قصر في المعرفة استوجب العقوبة أبداً، ويعلم أيضاً حُسن الحُسن وقبح القبيح، فيجب عليه الإقدام على الحسن والإعراض عن القبيح ^(١).

وذكر الغزالي نحو ذلك إلا العبادات فتدرك بالسمع ^(٢).

* والرد عليهم:

١- أغلب الأفعال المشروعة مشتملة على أوصاف تقتضي الحسن والقبح في ذاتها، والعقل يدرك تحسينها وتقبيحها إلا القليل منها، وهو ما كانت علته تعبدية فيكتسب حسننها من الشرع لا من العقل، وهذا ما لم ينتكس العقل فيصير القبيح في نظره حسناً والحسن قبيحاً. فنفي المعتزلة للتحسين الشرعي جهل وضلال، فإن الشارع إذا أمر بشيء صار حسناً، وإذا نهى عن شيء صار قبيحاً واكتسب الفعل صفة الحسن والقبح بخطاب الشرع كتحرير الخمر ولحم الخنزير إلى غير ذلك، وكذلك الشأن في سائر الأحكام المتعلقة بالعبادات فهي وإن خالفت ما استحسنته العقل أو استقبحه فلا يعتدون به، لأنه لا أمر ولا نهى إلا من قبل الشرع

^(١) «الملل والنحل» (١/ ٥٥)، «شرح الأصول الخمسة» (ص ٤٨٤)، «المعتزلة وأصولهم الخمسة..» (ص

١٥٥-١٥٨)، (١٦٣-١٦٤).

^(٢) «المستصفى» (١/ ٥٦).

الحكيم، وحكم العقل هذا قد يكون متأثراً بهوى أو عادة مألوفة مردولة^(١).

٢- قولهم بتلازم الثواب والعقاب مع التحسين والتقبيح العقلي مردود بنص القرآن والسنة، قال تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥]، ﴿رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ [النساء: ١٦٥]، وأدلة كثيرة تفيد أن الله تعالى جعل الأحكام والثواب والعقاب لا يكون إلا بإرسال الرسل وبلوغ الحجة فيكون بالشرع دون العقل. فمثلاً الكذب والزنا: كلها قبيحة في ذاتها لكن العقاب عليها مشروط بحكم الشرع.

٣- ومن الأدلة قوله تعالى: ﴿كُلَّمَا أَلْقَىٰ فِيهَا فَوْجٌ سَأَلْتَهُمْ خَزَنَتُهُ أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ﴾ [الملك: ٨] الآيات. فلم يسألوهم عن مخالفتهم للعقل، بل عن مخالفتهم للنذر وبذلك دخلوا النار. ﴿قَالُوا بَلَىٰ قَدْ جَاءَنَا نَذِيرٌ فَكَذَّبْنَا﴾ [الملك: ٩]، وهذا مما يبطل قول المعتزلة أن العقاب على القبائح ثابت بالعقل قبل ورود الشرع^(٢).

٤- أما قولهم بالوجوب على الله تعالى... فرده شيخ الإسلام رحمه الله تعالى فقال: «وهذا ضعيف ولا سيما إذا ضم إليه قياس الرب على خلقه فقليل ما حسن من المخلوق حسن من الخالق وما قبح من المخلوق قبح من الخالق، وهم مشبهة الأفعال وهذا باطل^(٣).
وقد سبق الرد عليهم في مسألة سابقة.

(١) «التكليف...» (ص ٢٣٧).

(٢) «المعتزلة...» (ص ١٦٥-١٦٧).

(٣) «الفتاوى» (٨/ ٤٣٦)، وانظر «المدرج» (١/ ٢٥٣).

* الجبرية:

نفوا التحسين والتقييح العقلي وأثبتوا التحسين والتقييح الشرعي فقط فقالوا: العقل لا يحسن ولا يقبح ولا يدل على ذلك والأفعال ليس لها صفة الحسن والقبح في ذاتها، ولا يجب على الله تعالى شيء من قبل العقل فلا قبيح إلا ما نهى الله تعالى عنه ولا حسن إلا ما أمر الله سبحانه به ورتبوا على ذلك:

لو أمر الله تعالى بالقبيح لكان حسناً ولو نهى عن الحسن لكان فعله قبيحاً... فلو أمر بالظلم لكان الظلم حسناً، ولو نهى عن بر الوالدين لكان برهما قبيحاً. ويجوز على الله تعالى فعل كل ممكن، فلو أثاب الكافر وأدخله الجنة وعاقب المطيع وأدخله النار لكان جائزاً، بل يجوزون أن الله تعالى يأمر بالشرك وينهى عن التوحيد عقلاً، وهذا راجع لقولهم بالجبر ونفي الحكمة.

قال الإيجي: القبيح ما نهى عنه الشرع والحسن بخلافه ولا حكم للعقل في حسن الأشياء وقبحها (١).

وقال البيجوري: ليست الطاعة مستلزماً للثواب ولا معصية للعقاب إنما هما أمارتان تدلان على الثواب لمن أطاعه والعقاب لمن عصاه حتى لو عكس دلالتها بأن قال من أطاعني عذبت ومن عصاني أثبتته لكان ذلك منه حسناً فلا حرج عليه وهذا كله بحسب العقل. شرح الجوهرة (٢).

* والرد عليهم:

١ - أما نفي التحسين والتقييح العقلي فمكابرة مردودة عقلاً وشرعاً.

(١) «المواقف».

(٢) «نقض عقائد الأشاعرة» (ص ٢٣٥-٢٣٦).

قال شيخ الإسلام رحمه الله تعالى: والعقلاء متفقون على أن كون بعض الأفعال ملائماً للإنسان وبعضها منافياً له، إذا قيل هذا حسن وهذا قبيح فهذا الحسن والقبح مما يعلم بالعقل باتفاق العقلاء... ولا ريب أن من أنواعه ما لا يعلم إلا بالشرع... (١).

٢- من الأدلة الدالة على حسن الأفعال وقبحها في ذاتها قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُزَلِّ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْمُونَ ﴿٣٣﴾﴾ [الأعراف: ٣٣]، وقوله: ﴿وَإِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحِشَاءِ﴾ [الأعراف: ٢٨] الآيات.

فالفحشاء هنا: ما كان فاحشاً في العقول والفطر مع فحشه في ذاته فلو لم يعلم كونه فاحشة إلا بالنهي الشرعي لكان معنى الآية: (إنما حرم ربي ما نهى عنه) وهذا لا يقال. والآية الثانية يكون معناها: (إن الله لا يأمر بما ينهى عنه) وهذا لا يقوله أحد، بل الآية صريحة أن فعلهم فاحشة قبل نهيمهم عنه.

٣- البغي والشرك قبيح قبل النهي عنه وبعد النهي عنه، فمن قال إن القبيح إنما صار كذلك بعد النهي عنه بمنزلة من يقول: الشرك إنما صار شركاً بعد النهي عنه وليس شركاً قبل ذلك، وهذا لا يقول به عاقل... وقد قال تعالى: ﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ [البقرة: ٤٤].

وقال شيخ الإسلام رحمه الله تعالى: «إن هؤلاء يقولون بأن الأفعال لم تشتمل على صفات هي أحكام ولا على صفات هي علل الأحكام، بل القادر أمر بأحد المتماثلين دون الآخر لمحض الإرادة لا لحكمة ولا لرعاية مصلحة في الخلق والأمر.

ويقولون: إنه يجوز أن يأمر بالشرك بالله تعالى وينهى عن عبادته وحده ويجوز أن يأمر

بالظلم والفواحش وينهى عن البر والتقوى، فهذا القول ولوازمه هو أيضاً ضعيف مخالف للكتاب والسنة والإجماع والسلف والفقهاء مع مخالفته أيضاً للمعقول الصريح فإن الله تعالى نزه نفسه عن الفحشاء فقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ﴾ [الأعراف: ٢٨].

كما نزه نفسه عن التسوية بين الخير والشر فقال: ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءً نَحْيَاهُمْ وَمَنَّاهُمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ [الجن: ٢١]. «الفتاوى» (٨/ ٤٣٦) (١).

المسألة العاشرة: تكليف ما لا يطاق هل يقع عقلاً أم لا؟

وهي فرع للمسألة السابقة.

* القدرية وجمهور الماتريدية:

منعوا ولم يجوزوا تكليف ما لا يطاق مطلقاً وقد منعه لقبحه عقلاً، وفسروا ما لا يطاق: بأنه ما لم يقع من العبد لانشغاله بضده كتكليف الكافر بالإيمان حال كفره. وشبهتهم: لما قالوا الاستطاعة قبل الفعل فقط حتى يتحقق التكليف ومن ثم الشواب والعقاب، ومنعوا أن تكون الاستطاعة مقارنة للفعل؛ لأن معنى ذلك أن يكون تكليف الكافر بالإيمان بما لا يطاق، إذ لو أطاقه لوقع منه، فلما لم يقع منه عرف أنه غير قادر عليه وتكليف ما لا يطاق قبيح.

(١) «الفتاوى» (٨/ ٤٣٤-٤٣٦)، «منهاج السنة» (١/ ٣٦٤) ط الرياض. «المدارج» (١/ ٢٣١-٢٣٥)،

«موقف ابن تيمية من الأشاعرة» (٣/ ١٣٢٠ - ١٣٢٣)، «المعتزلة وأصولهم الخمسة» (ص ١٦٦)، «نقض عقائد الأشاعرة» (٤٣٥ - ٤٤٠).

وقولهم فاسد وما بنوا عليه فاسد - في مسألة الاستطاعة وفي مسألة التحسين والتقبيح - .
وتسمية ما لا يقدر عليه ليس لاستحالته ولا لعجز عنه، ولكن لتركه والانشغال بضده
مثل تكليف الكافر بالإيمان حال كفره تسمية هذا (لا يطاق) بدعة مخالفة للشرع والعقل، بل
هو مما يطاق ويقدر عليه، وأدلة التوبة تؤيد هذا، فيترك الكفر أو المعصية ويُقبل على الطاعة.
* الجبرية:

فَعَلَاتِهِمْ جُوزُوا التَّكْلِيفَ بِالمُسْتَحِيلِ كالجهمية، وبعض الأشاعرة جوزوه عقلاً - كتكليف
الأعمى أن يبصر - وهذا مردود عقلاً وشرعاً.

* جمهور الأشاعرة:

لا يكلف بالمستحيل، أما الممكن غير الواقع مثل الطيران والمشي على البحر فهذا يمكن
التكليف به عقلاً، وجعلوا من تكليف ما لا يطاق تكليف الكافر بالإيمان والقائم بالقعود ...
ونحو ذلك.

وسموه (لا يطاق) لأن المكلف لا يمكنه في حال واحدة أن يكون قائماً وقاعداً، أو مؤمناً
وكافراً، ونحو ذلك.

واستدلوا بالآيات التي تنفي الاستطاعة، ﴿مَا كَانُوا يَسْتَطِيعُونَ السَّمْعَ وَمَا كَانُوا يُبْصِرُونَ﴾
[هود: ٢٠].

قال الإيجي في «المواقف»: تكليف ما لا يطاق جائز عندنا، لما قدمنا أنه لا يجب عليه شيء
ولا يقبح منه شيء، إذ يفعل ما يشاء.

* والرد عليهم:

١ - قال شيخ الإسلام رحمه الله تعالى: «فمن قال أن القدرة لا تكون إلا مع الفعل يقول أن
العاصي كلف ما لا يطيق». اهـ فقولهم في الاستطاعة باطل، وما بنوا عليه هنا باطل أيضاً.

- ٢- الأدلة الكثيرة ترد عليهم كقوله تعالى: ﴿لَا تُكَلِّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٣٣]، ﴿رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لِطَاقَتِنَا بِهٖ﴾ [البقرة: ٢٨٦]، أي: ما يثقل علينا فعله إلا بمشقة.
- ٣- جعلهم ما يتركه العبد لا يطاق لكونه تاركاً له مشغلاً بضده بدعة في الشرع واللغة، فإن مضمونه أن فعل ما لا يفعله العبد لا يطيقه، وهم التزموا هذا لقولهم إن الاستطاعة لا تكون إلا مع الفعل، فقالوا: كل من لم يفعل فعلاً فإنه لا يطيقه.
- وهذا خلاف الكتاب والسنة وخلاف ما عليه العقلاء^(١).
- ٤- أما احتجاجهم بقوله تعالى: ﴿مَا كَانُوا يَسْتَطِيعُونَ السَّمْعَ﴾ فإن الله ذم هؤلاء على كونهم لا يستطيعون السمع لبغضهم للحق، وليس معناه: لا قدرة لهم على سماع الحق، فإنهم قادرون، وبالتالي مكلفون بما يقدرون عليه ويطيقونه.
- ولو أراد بذلك أنهم لا يطيعون السمع لكان جميع الخلق لا يستطيعون السمع قبل السمع^(٢).
- ٥- من بدع الأشاعرة أن بعضهم ذهب إلى جواز التكليف بالمتنع لذاته، وادعوا أن ذلك واقع في الشريعة كتكليف أبي لهب بالإيمان.
- وهذه البدعة مخالفة للإجماع عند جميع الفرق (بأن تكليف ما لا يطاق لا يقع شرعاً) فضلاً عن الممتنع لذاته^(٣).



(١) «شرح الطحاوية» (ص ٤٥٠) ط: شاكر.

(٢) «شرح الطحاوية» (ص ٤٥٠).

(٣) راجع: «التكليف..» (ص ٤٦-٥٢)، «توفيق رب البرية» (ص ١٩٢-١٩٣)، «نقض عقائد الأشاعرة» (ص ٤٤٣-٤٤٥)، «منهاج السنة» (٣/ ١٠٧)، «الفتاوى» (٨/ ٣٠٢-٤٧٠) وغيرها.

المسألة الحادية عشر: في معنى العدل والظلم.

وهي فرع لمسألة التحسين والتقبيح العقلي.

✽ **القدريّة:**

والمعتزلة تسمي نفسها بالعدلية لإثباتها العدل لله تعالى ونفيها الظلم عنه، وهذا مجمع عند الفرق، وإنما اختلفوا في معنى الظلم والعدل ومذهب المعتزلة فيه باطل.

قالوا: الظلم: منع الغير حقاً له.

وهو مقدور لله تعالى، ولكن الله سبحانه منزه عنه.

والعدل: توفير حق الغير واستيفاء الحق منه ^(١).

✽ **وبنوا على هذا مسائل منها:**

أفعال العباد والتوفيق والهداية والاستطاعة وغيرها كما سبق، فنفوا خلق الله لأفعال العباد من أجل تنزيهه عن الظلم ونفوا هداية التوفيق والاستطاعة الكونية من أجل تنزيهه تعالى عن الظلم والقول بالعدل ...

ومنها: القول بوجوب فعل الأصلح ووجوب إثابة الطائع

ومنها: القول بالوعيد على مذهب المعتزلة كما سيأتي لأنه من استيفاء الحق.

✽ **ويرد عليهم:**

١- بما سبق في الأبواب السابقة

٢- تعريف الظلم بما قالوه فيه نظر، إذ أنه لا يستوعب جميع أنواع الظلم ثم هو مبني على مذهبهم في القدر.

(١) «شرح الأصول الخمسة» (ص ٣٠١).

وأيضاً: ليس حق على الله تعالى يوجبونه عليه كما تزعم المعتزلة، فيكون إذا منعهم قد ظلمهم، بل هم دائرون بين عدله وفضله.

وأيضاً: قد يُمنع الشخص حقاً له عقوبة أو تعزيراً كالحجر على المفلس والسفيه، ولا يكون هذا ظلماً.

٣- تعريف العدل بما قالوه فيه نظر، إذ أنه لا يستوعب جميع أنواع العدل.

وأيضاً: هذا فيه قياس الخالق بالمخلوق، وعلى هذا درج المعتزلة في كثير من مسائل الاعتقاد.

وأيضاً: أن الثواب عندهم من باب العوض على العمل، وهذا باطل، فإن الأعمال سبب للثواب ولدخول الجنة وإلا فهو غير واجب على الله تعالى، بل هو تفضل وإنعام منه سبحانه ورحمة كما دل عليه حديث: «لن يدخل أحد منكم الجنة بعمله» قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: «ولا أنا إلا أن يتغمدني الله برحمته منه وفضل»، رواه مسلم عن عائشة **ف**.

قال ابن القيم **رحمه الله تعالى**: «الأعمال أسباب لا أعواض وأثمان والذي نفاه النبي ﷺ في الدخول بالعمل هو نفى استحقاق العوض ببذل عوضه فالمثبت بآء السببية والمنفي بآء المعاوضة والمقابلة، وهذا فصل الخطاب في المسألة، والقدرية الجبرية تنفي بآء السببية جملة وتنكر أن تكون الأعمال سبباً في النجاة ودخول الجنة وتلك النصوص وأضعافها تبطل قولهم. والقدرية النفاة تثبت بآء المعاوضة والمقابلة، وتزعم أن الجنة عوض الأعمال وأنها ثمن لها، وأن دخول الجنة إنما هو بمحض الأعمال، والنصوص النافية تبطل قولهم.

والعقل والفطرة تبطل قول الطائفتين ولا يصح في العقول والفطرة إلا ما ذكرناه من

التفصيل...» **(١)**.

(١) «مفتاح دار السعادة» (٢ / ٩٢).

وقال ابن أبي العز **رحمه الله تعالى**: «ما يجب أن يعلم أن الله تعالى لا يمنع الثواب إلا إذ منع سببه وهو العمل الصالح: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا يَخَافُ ظُلْمًا وَلَا هَضْمًا﴾ (١١٢) [طه: ١١٢]، وكذلك لا يعاقب إلا بعد حصول سبب العقاب فإن الله تعالى قال: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ﴾ (٣٠) [الشورى: ٣٠]، وهو سبحانه المعطي المانع، لا مانع لما أعطى ولا معطي لما منع، لكن إذا منَّ على الإنسان بالإيمان والعمل والصالح فلا يمنعه موجب ذلك أصلاً... (١).

الجبرية: عرفوا الظلم بأنه: التصرف في ملك الغير بغير إذنه. أو هو: مخالفة الأمر الذي تجب طاعته.

والظلم ممتنع في حق الله تعالى وغير متصور لأن الله تعالى مالك كل شيء ولا فوقه إذاً فلا ظلم يتصور من الله تعالى.
ولو تصور الظلم في حق الله تعالى وكونه قبيحاً بالعقل فإن الله تعالى لو فعله لتحول إلى عدل وحسن لا ظلم ولا قبيح.

وهذا كله لقولهم بالجبر والتحسين والتقبيح ونفي الحكمة.
قال الإيجي في المواقف: وتصرفه فيما هو ملكه كيف كان لا يكون ظلماً.
ونحوه كلام ابن المنير في الانتصاف من الكشف.
ومنهم من عرف الظلم بأنه: كل ما لا يدخل تحت القدرة وأما كل ما يدخل تحت قدرته سبحانه فليس ظلماً.

(١) «الطحاوية» (ص ٦٧١) ط ابن تيمية. وانظر: «الرد على القدريّة الأشرار» (ص ٢١٤ - حاشية)، «القضاء والقدّر عند السلف» (ص ١٩٨ - ٢٠١)، «توفيق رب البرية» (٢٠٨ - ٢١٣).

* والرد عليهم:

- ١- أن مذهبهم في مسألة التحسين والتقبيح والجبر باطل، وما بني على باطل فهو باطل.
- ٢- تعريف الظلم بما ذكروه غير معروف عند أهل اللغة ولا عن أحد من السلف فهو بدعة منكرة.
- ٣- أن الله تعالى حرم الظلم على نفسه والممتنع لا يوصف بالتحريم، وإنما الذي يوصف بالتحريم ويمكن تحريمه هو الممكن ...
- ٤- أن الكمال ليس فيما قالته الأشاعرة، فلا يستحق أحد المدح في شيء لا يقدر عليه إنما يمدح في الممكن، وقد مدح الله تعالى نفسه بترك الظلم: ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ﴾ [فصلت: ٤٦] مع قدرته عليه لكنه لا يفعله لكمال عدله.
- ٥- أن التصرف في ملك الغير قد لا يكون ظلماً بل عدلاً كتسمية مال الغائب أو نحو أخذ الزكاة ممن رفض أداها ... وقد يكون التصرف في ملك النفس ظلماً كالإسراف والتبذير: ﴿وَلَكِنْ أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١١٧] (١).

(١) راجع: «منهاج السنة» (١/ ١٣٤-١٣٧)، «شفاء العليل» (ص ٨٧)، «الرد على القدرية الأشرار» (١/ ٢١٥) حاشية «توفيق رب البرية» (ص ٢٠٨-٢١١)، «نقض عقائد الأشاعرة» (ص ٤٤٥-٤٤٧)، «التكليف ..» (ص ٩٧-١٠٠)، «القضاء والقدر عند السلف» (ص ١٩٩-٢٠٠) وغيرها.

المسألة الثانية عشر: في الأسباب.

* القدرية:

غلو في إثبات تأثير الأسباب حتى جعلوها المؤثرة بذاتها من دون الله تعالى. وعندهم أن السبب مستقل في إيجاد المسبب، فإذا وجدت الأسباب فلا بد من وجود مسبباتها.

وهذه المسألة فرع للمسألة السابقة في الظلم حيث أخرجوا أفعال العباد، لأن من فروع مذهبهم أن العبد سبب لفعله ومحدث له، وشبهتهم ما سبق ذكره عنهم مراراً الفرار من الظلم.

* والرد عليهم:

- ١- قولهم هذا مبني على مذهب باطل فهو باطل.
- ٢- أنهم أشبهوا الفلاسفة الذين يقولون: السبب موجد المسبب والله علة المعلول وسبب المسببات، فانبني على قول الفلاسفة إنكار المعاد والصفات والقدر والقول بقدوم العالم، ومن قال بهذه فهو كافر بإجماع المسلمين.
- ومثلهم القائلين الطبيعة أوجدت نفسها بطريقة الأسباب دون اعتراف بالخالق وهم الملاحدة^(١).

- ٣- الغلو في الأسباب شرك في الربوبية حيث أثبتوا أنها تخلق المسبب من دون الله تعالى.
- ولشيخ الإسلام كلام جميل في الباب قال **رحمه الله تعالى**: «وما ينبغي أن يعلم: ما قاله طائفة من العلماء قالوا: الالتفات إلى الأسباب شرك في التوحيد ومحو الأسباب أن تكون أسباباً نقص

(١) «توفيق رب البرية» (ص ٢١٧).

في العقل والإعراض عن الأسباب بالكلية قدح في الشرع، وإنما التوكل والرجاء معنى يتألف من موجب التوحيد والعقل والشرع.

وبيان ذلك: أن الالتفات إلى الأسباب هو اعتماد القلب عليها ورجاؤه والاستناد إليها، وليس في المخلوقات ما يستحق هذا لأنه ليس مستقلاً، ولا بد من شركاء وأضداد، ومع هذا كله فإن لم يسخره مسبب الأسباب لم يُسَخَّر... فقد تبين أن الالتفات إلى الأسباب شرك في التوحيد وهو ظلم وجهل، وهذه حال من دعا غير الله وتوكل عليه.

وأما قولهم: (محو الأسباب أن تكون أسباباً نقص في العقل) فهو كذلك وهو طعن في الشرع أيضاً، فإن كثيراً من أهل الكلام أنكروا الأسباب بالكلية وجعلوا وجودها كعدمها، كما أن أولئك الطبيعيين جعلوها عللاً مقتضيه، وكما أن المعتزلة فرقوا بين أفعال الحيوان وغيرها والأقوال الثلاثة باطلة، فإن الله تعالى يقول: ﴿وَهُوَ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ حَتَّى إِذَا أَقْلَّتْ سَحَابًا بِقَالًا سُقْنَهُ إِلَيْكَ يَمِينٍ فَانزَلْنَا بِهِ الْمَاءَ فَأَخْرَجْنَا بِهِ مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ﴾ [الأعراف: ٥٧]، وقال: ﴿يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ﴾ [المائدة: ١٦]، وقال تعالى: ﴿يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا﴾ [البقرة: ٢٦]، وأمثال ذلك فمن قال: يفعل عندها لا بها فقد خالف لفظ القرآن، مع أن الحس والعقل يشهدان أنها أسباب ويعلم الفرق بين الجبهة وبين العين في اختصاص أحدهما بقوة ليست في الأخرى وبين الخبز والحصى أحدهما يحصل به الغذاء دون الآخر.

وأما قولهم: (الإعراض عن الأسباب بالكلية قدح في الشرع) بل هو أيضاً قدح في العقل، فإن أفعال العباد من أقوى الأسباب لما نيط بها، فمن جعل الذين آمنوا وعملوا الصالحات كالمفسدين في الأرض فهو من أعظم الناس جهلاً وأشدّهم كفراً... وكذلك من ترك الأسباب المشروعة المأمور بها من جلب المنافع أو دفع المضار قادح في الشرع خارج عن العقل

ومن هنا غلطوا في ترك الأسباب المأمور بها وظنوا أن هذا من تمام التوكل.... (١).

٤- مما يرد به على المعتزلة أن السبب قد يتخلف عن مسببه، وهذا لا ينكره عاقل كما بطل إحراق النار لإبراهيم عليه السلام.

* الجبرية:

المنكرون لحقيقة الأسباب وتأثيرها يجعلون هذا الإنكار من التوحيد وإثبات تأثيرها عندهم شرك ويقولون: الأسباب مجرد علامات يحصل الشيء عندها لا بها. وشبهتهم: أن إثبات تأثير الأسباب يلزم منه أنها هي الموجدة للمسببات بذاتها، ففيه إثبات خالق غير الله تعالى.

وهذا راجع لمذهبهم في الجبر وأفعال العباد...

قال الأنصاري الأشعري: ويستحيل على الله تعالى أن يكون معه شريك في الأفعال بأن يكون غيره يفعل كفعله... وإذا عرفت هذا فلا تأثير لشيء من الكائنات في الأسباب العادية لا بطبعها ولا بقوة جعلها الله تعالى فيها...

وكذا لا تأثير للعباد وغيرهم من الأحياء في أفعالهم... فهي كالأسباب العادية يخلق الله تعالى الفعل عندها أي معها لا بها ولا يلزم من تعلقها بالفعل الاختياري تأثيرها فيه.

وقال البيجوري: فلا تأثير للأسباب في مسبباتها فلا تأثير للنار في الحرق... فمن اعتقد أن شيئاً منها يؤثر بنفسه فلا نزاع في كفره ومن اعتقد أن شيئاً منها يؤثر بقوة أودعها الله تعالى فيه فهو فاسق مبتدع وفي كفره قولان (٢).

مثال يوضح مذهبهم: كسر الزجاج بالحجر: عندهم أن الحجر ليست هي التي كسرت،

(١) «الفتاوى» (٨/ ١٦٩-١٧٥-١٧٧) بتصرف.

(٢) ما معهم عقول!! ولا يستحون من هذه الفضائح.

إنما الذي كسر هو الله تعالى، ولكن حصل الكسر عند وقوع الحجر على الزجاج لا به (١).
* والرد عليهم:

١- سبق قول شيخ الإسلام: فمن قال يفعل عندها لا بها فقد خالف لفظ القرآن مع أن الحس والعقل يشهدان أنها أسباب ...

٢- وقال ابن القيم رحمه الله تعالى: «ولو تتبعنا ما يفيد إثبات الأسباب من القرآن والسنة لزداد على العشرة آلاف موضع ...

ولهذا قال من قال من أهل العلم: تكلم قوم في إنكار الأسباب فأضحكوا ذوي العقول على عقولهم. وظنوا أنهم ينصرون التوحيد فشابهوا المعطلة الذين أنكروا صفات الرب سبحانه وظنوا أنهم ينصرون التوحيد فما أفادهم إلا تكذيب الله تعالى ورسله وتنزيهه عن كل كمال ...

ثم من أعظم الجناية على الشرائع والنبوات والتوحيد إيهام الناس أن التوحيد لا يهتم إلا بإنكار الأسباب... وأنت لا تجد كتاباً من الكتب أعظم إثباتاً للأسباب من القرآن، وبالله العجب إذا كان الله تعالى خالق السبب والمسبب وهو الذي جعل هذه سبباً لهذا والأسباب والمسببات طوع مشيئته وقدرته منقاداً لحكمته إن شاء أن يبطل سببيته الشيء أبطلها... وإن شاء أقام لتلك الأسباب موانع تمنع تأثيرها مع بقاء قواها، وإن شاء خلى بينها وبين اقتضاءه لآثارها فهو سبحانه يفعل هذا وهذا وهذا، فأى قدح يوجب ذلك في التوحيد؟ وأي شرك يترتب على ذلك بوجه من الوجوه؟ (٢).

وقال قبل ذلك: «إنكار الأسباب والقوى والطبائع جحد للضروريات وقدح في العقول

(١) راجع: «نقض عقائد الأشاعرة» (ص ٤٢٩ - ٤٣٢).

(٢) «شفاء العليل» (٣٧٨-٣٧٩) و(ص ٣٧٥). ط: التراث. وقد استرسل في الرد عليهم.

والفطر ومكابرة للحس وجحد للشرع والجزاء...» (ثم شرح ذلك بأدلتها).

٣- أن في مذهبهم هذا ذريعة لإفساد الدين وتسليط الأعداء، فهذا المذهب لما كثر أتباعه من الصوفية الجبرية وغيرهم تُرك الجهاد وادعوا التوكل، بل وتركوا الشرع والدين...^(١).

المسألة الثالثة عشرة: الاحتجاج بالقدر على المعائب.

* القدرية:

لا يحتجون بالقدر على المعاصي؛ لأنهم يرون أن الله تعالى لم يخلق أفعال العباد... ومذهبهم سبق بيانه.

* الجبرية الغلاة (الجهمية وغلاة الصوفية):

يحتجون بالقدر على المعاصي لقولهم بالجبر كما قال الدسوقي: من نظر إلى المخلوقين بعين القدر والحقيقة عذرهم، وبعين الشرع مقتهم، فهم معذورون باطناً لا ظاهراً، لأنه مجبور في صورة مختار.

ومنهم من يرى أن المنكر على الكفرة والعصاة مخطئ كحال الاتحادية من الصوفية كابن عربي وغيره ويرون أن الرضى بالمعاصي من الرضا بالقدر... أما الأشاعرة: فهم يحتجون بالقدر على المعاصي والمعائب لقولهم بالجبر.

* القدرية الإبليسية والمشركين:

يحتجون بالقدر على المعاصي كما ذكر الله تعالى عنهم قولهم: ﴿لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا﴾ [الأنعام: ١٤٨].

(١) راجع: «نقض عقائد الأشاعرة» (٤٣١-٤٣٦)، «توفيق رب البرية» (ص ٢١٥-٢٢١)، «القضاء والقدر» (ص ١٤٠-١٤٢) وغيرها.

* الرد عليهم:

الاحتجاج بالقدر على الذنب مخالف للكتاب والسنة والإجماع والعقل والفطرة.

قال الله تعالى: ﴿سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا﴾ فكان الجواب:

﴿كَذَلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ حَتَّىٰ ذَاقُوا بَأْسَنَا قُلْ هَلْ عِندَكُمْ مِّنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَوْلَا

تَنَزَّيْتُمْ إِلَّا الظَّنُّ وَإِنْ أَنتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ ﴿١٤٨﴾﴾ [الأنعام: ١٤٨] فكذبهم فيما ادعوا، وأصابهم

بالعذاب ولم ينفعهم احتجاجهم بالقدر، وبين أنهم تكلموا بغير علم، إنما بالظن والكذب.

ومن السنة أدلة الحدود كرجم الزاني وقطع السارق... كلها ترد عليهم إذ لو صح

الاحتجاج بالقدر لما أقيم الحد.

وأدلة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كلها ترد عليهم.

وأما الإجماع فقال شيخ الإسلام رحمه الله تعالى: «وليس لأحد أن يحتج بالقدر على الذنب

باتفاق المسلمين وسائر العقلاء.

ومن العقل: أنه يلزم منه أن لا يفرق بين الحق وأهله والباطل وأهله وفيه إبطال للرسالات

والشرائع...

ومن الفطرة: أن العبد إذا رأى المسيء مقتته ورأى أنه قد تعدى الصواب ولهذا جُبل الناس

على بغض الظلمة والفجرة والمظهرين للمنكرات.

وأما احتجاج آدم على موسى فإنما احتج عليه بالمصيبة وهي خروجه من الجنة، ولم يكن

حواره مع موسى حول الذنب، إنما كان حول الخروج من الجنة، فاحتج آدم بأن هذه المصيبة

قد قدرت عليه.

والاحتجاج بالقدر على المصائب جائز^(١).

(١) راجع: «الطحاوية» (ص ١٦٢-١٦٤)، «الفتاوى» (٨/ ٤١٠-٤١٢)، (١٠/ ١٥٩-١٦٤)، «توفيق

المسألة الرابعة عشرة: موقف الحزبيين من القدر.

مذهبهم في هذا الباب فيه غموض، وغالبهم لا يفهم مسائل القدر ولا يلتفت إليها، ومنهم من نُسب إلى الجبر كسيد قطب في نفيه حقيقة الأسباب وغير ذلك كما في «الظلال» (٦/٤٠٠٢-٤٠٠٣) كما قرره الشيخ ربيع^(١).

وأما الغزالي: فرد جملة من أحاديث القدر بحجة أنها تخدم مذهب الجبرية والرجل عقلائي يميل إلى مذهب المعتزلة فقال في كتابه «السنة النبوية» (ص ١٤٢-١٦٠): فصل بعنوان القدر والجبر... وقال: إن ظواهر الجبر في هذه الآثار كلها مرفوضة عند علماء الإسلام... (ثم قدح في تلك الأحاديث).



رب البرية» (ص ٢٣٧-٢٤٢)، «الإيمان بالقضاء والقدر» (ص ١٣٩-١٤٢)، «القضاء والقدر عند السلف» (١٠٢-١٠٣)، «نقض عقائد الأشاعرة» (ص ٤٥١) وغيرها.

^(١) راجع: «أضواء على عقيدة سيد قطب» (ص ١٤٣-١٤٥، ١٤٦-١٤٧).